



## الدورة الثالثة عشرة

نيويورك، ٨ - ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

## تقرير عن أنشطة لجنة المراقبة

موجز تنفيذي

يقدم هذا التقرير موجزا لأنشطة لجنة المراقبة ("اللجنة") والتطورات الأخرى في مشروع المبابي الدائمة خلال عام ٢٠١٤.

ولا يزال المشروع ضمن الجداول الزمنية المتعلقة به، ومن المتوقع أن تكتمل المبابي وأن تكون جاهزة لاستقبال المحكمة اعتبارا من أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ولا تزال التكاليف تقريبا في حدود الغلاف المالي الإجمالي الذي لا يزيد على ١٩٥,٧ مليون يورو، الذي يشمل كلا من ميزانية التشييد المخفضة البالغ قدرها ١٨٤,٤ مليون يورو، وميزانية الانتقال البالغ قدرها ١١,٣ مليون يورو.

ولزيادة الوضوح في النفقات، اتفقت اللجنة مع مدير المشروع على إجراءات جديدة بشأن كيفية إدارة احتياطي المشروع. ويظل مدير المشروع مسؤولا عن إدارة الاحتياطي بينما تقوم اللجنة بعملية استعراض ذات مغزى للقضايا الاستراتيجية والسياسية وغيرها من القضايا التي يكون لها تأثير اقتصادي كبير على استخدام الاحتياطي. وعلى الرغم من هذه الإجراءات، لا تزال اللجنة يساورها القلق إزاء تدهور الأمن المالي للمشروع والاستخدام المتسارع للاحتياطي الذي أدى، في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، إلى انخفاض مستواه المتاح إلى ٣٠٠ ألف يورو فقط من أصل يبلغ ١٢,٩ مليون يورو.

وتسلط التوقعات المالية الحالية الضوء، في أسوأ السيناريوهات، على احتمال نشوء عجز، مما يتطلب تدابير للتخفيف أو موارد إضافية. وهناك حاجة إلى تدابير لتوفير الأمن المالي للمشروع في حالة تجاوز التكاليف، وقد يؤدي عدم وجودها إلى عدم القدرة على الدخول في التزامات تعاقدية، وبالتالي إلى تعطيل انتقال المحكمة إلى المبابي الجديدة.

ولذلك، تقدم اللجنة قرارا إلى الجمعية من أجل الموافقة على تفويض اللجنة سلطة أن تقرر، كتدبير أخير وحسبما يكون ضروريا ومناسبا، أي زيادة في ميزانية المشروع لا تزيد على ٤,٣ ملايين يورو في عام ٢٠١٥، بحيث لا يزيد إجمالي الميزانية بالتالي على ٢٠٠ مليون يورو (بدلا من ١٩٥,٧ مليون يورو).

## المحتويات

الصفحة	
٤	أولاً- مقدمة.....
٤	ثانياً- لمحة عامة عن حالة المشروع الموحد وتكلفته .....
٤	ألف- توحيد مشروع التشييد والانتقال.....
٥	باء- حالة مشروع التشييد وتكلفته .....
٥	١- حالة المشروع.....
٥	٢- قدرة المباني على التكيف مع الزيادة المحتملة للموظفين .....
٦	٣- المخاطر.....
٨	(أ) الأحداث الموجبة للتعويض.....
٨	(ب) التكاليف المتوقعة.....
٩	(ج) عملية تخفيض التكاليف.....
٩	(د) زيادة الحد الأعلى للميزانية.....
١١	جيم- حالة مشروع الانتقال وتكلفته .....
١١	١- الميزانية .....
١٢	٢- مراجعة تكاليف الانتقال.....
١٣	ثالثاً- مسائل أخرى .....
١٣	ألف- السمات المظهرية.....
١٣	باء- الفريق العامل المعني بالتكاليف الإجمالية للملكية .....
١٤	جيم- عقود إيجار المباني المؤقتة والمخاطر ذات الصلة .....
١٥	دال- ملكية المباني الدائمة .....
١٦	رابعاً- إعداد التقارير المالية .....
١٦	ألف- نفقات المشاريع.....
١٦	١- اعتمادات ميزانية المشروع الموحد .....
١٦	٢- النفقات في ميزانية المشروع الموحد .....
١٧	٣- النفقات في الميزانية السنوية للمحكمة .....
	٤- التكلفة الإجمالية المتوقعة للمشروع: ميزانية التشييد والانتقال الموحدة. بالإضافة إلى ميزانية المحكمة ( المباني الدائمة) .....
١٧	٥- الاستفادة من قرض الدولة المضيفة والفائدة المستحقة .....
١٨	٦- الصندوق الاستئماني .....
١٩	باء- المدفوعات المسددة دفعة واحدة .....
	المرفق الأول- نفقات مشروع المباني الدائمة وميزانيتها الموحدة في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (باليورو) .....
٢٠	المرفق الثاني- النفقات والميزانيات المتوقعة مستقبلاً للبرنامج الرئيسي السابع-١ (مكتب مدير المشروع) حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (بآلاف اليورو) .....
٢١	

المرفق الثالث- مجموع التكلفة المتوقعة لمشروع المباني الدائمة حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (بآلاف اليورو) - نفقات مشروع المباني الدائمة وميزانياته المقبلة .....	٢٢
المرفق الرابع- نظرة عامة للتكاليف والمبالغ المسددة دفعة واحدة وقرض الدولة المضيفه حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (باليورو) .....	٢٣
المرفق الخامس- حالة المبالغ المسددة دفعة واحدة حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (باليورو) .....	٢٤
المرفق السادس- مشروع قرار بشأن المباني الدائمة .....	٢٧

## أولاً - مقدمة

- ١- أنشأت جمعية الدول الأطراف، في دورتها السادسة المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر-كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، لجنة مراقبة (فيما يلي "اللجنة") بوصفها هيئة فرعية تابعة للجمعية مختصة بالمراقبة الإستراتيجية لمشروع المباني الدائمة<sup>(١)</sup>.
- ٢- ويقدم هذا التقرير وفقاً للقرار ICC-ASP/6/Res.1، المرفق الثاني، الفقرة ١٥، التي تنص على أن تقدم اللجنة تقارير منتظمة عن الحالة إلى المكتب، وأن تحال مشاريع القرارات أو المعلومات التي تعدها لجنة المراقبة إلى الجمعية عن طريق المكتب.
- ٣- ومنذ الدورة الثانية عشرة للجمعية، عقدت لجنة المراقبة ٢١ جلسة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، و٣٠ كانون الثاني/يناير، و١٠ آذار/مارس، و٣ و١٧ نيسان/أبريل، و١٥ و٢٨ أيار/مايو، و٥ و١٨ حزيران/يونيه، و٢ تموز/يوليه، و٢١ آب/أغسطس، و١١ و٢٥ و٣٠ أيلول/سبتمبر، و٩ و٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، و٦ و١٣ و٢٤ و٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، و٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.
- ٤- وأطلع السيد روبرتو بيليلي الفريق العامل في لاهاي على التطورات الجديدة المتعلقة بالمشروع في ثلاث مناسبات، في الجلسات الأولى والثالثة والحادية عشرة المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير، و٣ نيسان/أبريل، و١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وتلقت لجنة الميزانية والمالية أيضاً تقريرين مؤقتين في ٨ نيسان/أبريل و٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وإحاطتين من رئيس اللجنة في ٢٩ نيسان/أبريل و١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

## ثانياً - لمحة عامة عن حالة المشروع الموحد وتكلفته

### ألف - توحيد مشروعَي التشييد والانتقال

- ٥- بموجب قرار من لجنة المراقبة والموافقة التامة للمحكمة، تم منذ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٣ توحيد مشروعَي التشييد والانتقال في مشروع واحد للمباني الدائمة. ويتبع مدير المشروع الآن - بوصفه مديراً لجميع الجوانب المتعلقة بالمشروع الموحد التي كانت تحكمها سابقاً بشكل منفصل السلطات التابعة لكل من اللجنة والمسجل - كلا من اللجنة والمسجل فيما يتعلق بالعمليات والشؤون المالية لكل من مشروعَي التشييد والانتقال. وتنعكس هذه التعديلات في الهيكل الإداري للمشروع<sup>(٢)</sup>.

(١) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/6/Res.1، الفقرة ٥ والمرفق الثاني.

(٢) تقرير عن أنشطة لجنة المراقبة، ICC-ASP/12/43، الفقرات ٤٣ و٦٠-٦٢، المرفقات الأول والثاني والحادي عشر (القرار ICC-ASP/12/Res.2، الفقرات ١٤ إلى ٢٤).

## باء- حالة مشروع التشييد وتكلفته

## ١- حالة المشروع

٦- تظل خطة التشييد ضمن الجداول الزمنية المتعلقة بها، ومن المتوقع أن تكتمل المباني وأن تكون جاهزة لاستقبال المحكمة اعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ونتيجة لذلك، ستظل الفترة بين أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ متاحة بالكامل للمحكمة للتحضير للانتقال من المباني المؤقتة إلى المباني الدائمة. وسيجري الانتقال الفعلي للمحكمة في الفترة بين ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٧- ولا تزال التكاليف تقريبا في حدود الغلاف المالي الإجمالي الذي يبلغ أقصاه ١٩٥,٧ مليون يورو<sup>(٣)</sup>. بيد أن التوقعات المالية الحالية تسلط الضوء على احتمال نشوء عجز، مما يتطلب تدابير للتخفيف أو موارد إضافية<sup>(٤)</sup>.

## ٢- قدرة المباني على التكيف مع الزيادة المحتملة للموظفين

٨- في الاجتماع السابع للجنة، المعقود في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٤، قدم مدير المشروع عرضاً بشأن استيعاب النمو المحتمل للمحكمة في ضوء خطط الطوابق الجديدة القائمة المعتمدة والموقعة من ممثلي الإدارة العليا للأجهزة الثلاثة للمحكمة. ولن يتم تغيير هذه الخطط بعد الآن حتى نهاية التشييد، وهي تتضمن مرونة كافية لمواكبة النمو الإضافي المتوقع لمكتب المدعية العامة حتى نهاية عام ٢٠١٦. وتضيف خطط الطوابق الحالية ما يصل مجموعه إلى ١٨٢ ١ محطة عمل مخصصة، و ٩٨ محطة عمل مرنة إضافية<sup>(٥)</sup>، و ١٠٢ محطة مرنة لأفرقة الدفاع الخارجية<sup>(٦)</sup>، بمجموع يبلغ ٣٨٢ ١ محطة عمل، مقابل ٢٠٠ ١ محطة عمل التي سبقت الموافقة عليها بموجب المرفق الأول من القرار ICC-ASP/6/Res.1. وقدم أيضا خيار إضافي للمرونة من أجل استيعاب ١٥١٩ محطة عمل، على أساس أن هذه هي السعة القصوى النظرية للمباني في ظل التصميم الحالي، عن طريق تحويل جميع المكاتب الفردية إلى مكاتب مشتركة، وتخفيض مساحة قاعة الاجتماعات بشكل كبير لتوفير مكان للمكاتب الإضافية. وكان من المفهوم أن هذا الخيار النظري لا يمكن أن يكون حلاً مستداماً.

٩- ومن ناحية أخرى، أشارت المحكمة أيضا إلى أنها ستنتظر في العامين القادمين في طرق أخرى لاستخدام الأماكن بشكل أكثر كفاءة مثل إدخال عامل المرونة، والعمل من المنزل، وتقاسم محطات العمل، وغير ذلك، الذي ليس هناك حاجة إليه في الوقت الحالي. وأكدت المحكمة أنها يمكنها استيعاب

<sup>(٣)</sup> المرجع السابق، الفقرة ٦٧، والقرار ICC-ASP/12/Res.2، الفقرة ١٥.

<sup>(٤)</sup> انظر أدناه، القسم ثالثاً- دال، الفقرات ٦٧ إلى ٧٥.

<sup>(٥)</sup> محطات العمل التي يمكن استخدامها لاحتياجات مؤقتة، مثل المتدربين والخبراء الاستشاريين، أو التي يمكن تخصيصها بصورة دائمة لأقسام معينة في حالة زيادة الموارد من الموظفين.

<sup>(٦)</sup> تستخدم محطات العمل المتاحة لأفرقة الدفاع الخارجية على أساس مخصص رهنا بالأنشطة القضائية.

٢٠٠ موظف إضافي، علاوة على الزيادة في مكتب المدعية العامة، في غضون بضعة أسابيع، في المباني الدائمة، إذا وجدت حاجة لذلك في المستقبل.

### ٣- المخاطر (احتياطي المشروع)

١٠- ترد المخاطر التي يمكن التنبؤ بها وسبل معالجتها من الناحية المالية في سجل للمخاطر، يقوم مدير المشروع بتحديثه وتقوم اللجنة بمراجعته بانتظام.

١١- واعتمدت اللجنة هيكلًا معدلاً لميزانية المشروع قبل الدعوة لتقديم العطاءات لمشروع التشييد، في عام ٢٠١٢، بناءً على توصية من مدير المشروع. وقدم هذا الهيكل المعدل للميزانية بناءً على التقارير المرحلية الشهرية لمدير المشروع ("الوضع المالي" جزء من التقارير) منذ بداية التشييد، بميزانية تبلغ ١٢,٩ مليون يورو لمخاطر المشروع.

١٢- وفي أعقاب الزيادة الحادة في استخدام الموارد المتاحة في سجل المخاطر في نهاية آذار/مارس ٢٠١٤<sup>(٧)</sup>، ناقشت اللجنة على نطاق واسع كيفية تعزيز تنفيذ استراتيجية مالية حصيفة لضمان استمرار توفير الأمن المالي الكافي للتصدي للمخاطر غير المتوقعة حتى نهاية المشروع. ولزيادة الوضوح في المصروفات مقابل الاحتياطي، وافقت اللجنة ومدير المشروع على إجراءات جديدة بشأن كيفية إدارة سجل المخاطر، واعتمدت اللجنة هذه الإجراءات في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

١٣- وتم تغيير اسم سجل المخاطر ليكون احتياطي المشروع لأنه يتضمن العناصر التي يمكن أن تعتبر مخاطر بمعنى الكلمة (التعديلات من جانب المستخدمين، والتناقضات في المعلومات المتعلقة بالأشغال، والإغفال في المعلومات المتعلقة بالأشغال، والتغييرات الناتجة عن التعديلات التشريعية، ومخاطر الانتقال)، وغيرها من المخاطر التي لا تعتبر "مخاطر" بمعنى الكلمة، مثل الاستثمارات لخفض تكاليف الملكية المقبلة ("الاستثمارات في التكاليف الإجمالية للملكية"، والسماط المظهرية للدول الأطراف، والنفقات المدفوعة للتصاريح، وميزانيات مخصصة أخرى).

١٤- وأعيد تنظيم محتوى احتياطي المشروع وفقاً للفتاى التالية من العناصر: الميزانيات المخصصة (بما في ذلك السماط المظهرية، ومخصصات الرسوم، والآثار، وتوصيل أنابيب الغاز والمرافق، ومتطلبات التصاريح، ومتطلبات أكشاك المداخل، ومتطلبات الأمن، ومدخل الجانب الشرقي للطريق، والمرافق الصحية، والتخزين

(٧) في الفترة من شباط/فبراير إلى آذار/مارس ٢٠١٤، تم الالتزام بمبلغ ٣,٣ ملايين يورو من الاحتياطي، بما يمثل تنفيذ من ٢٣ في المائة إلى ٤٩ في المائة من سجل المخاطر على قائمة من البنود التي تضمنت: (أ) تعديلات تقنية للمتطلبات القائمة في مرحلة التشييد (على سبيل المثال، العزل لنظام الصرف في مواقف السيارات - ٤٨٠.٠٠٠ يورو، والتخزين المؤقت لمياه الأمطار - ٢٧٤.٠٠٠ يورو)؛ و (ب) الاستثمارات لخفض التكاليف التشغيلية الطويلة الأجل (مثل الإضاءة بنظام مصابيح الصمام الثنائي - ١,١ مليون يورو)؛ و (ج) متطلبات المستخدمين الجديدة أو تحسين جودة المباني (مثل، "توسيع قاعة الألعاب الرياضية" - ٢١٠.٠٠٠ يورو).

البارد)، والاستثمارات في التكاليف الإجمالية للملكية، والتغييرات من جانب المستخدمين، والتناقضات<sup>(٨)</sup> في المعلومات المتعلقة بالأشغال<sup>(٩)</sup>، والإغفال في المعلومات المتعلقة بالأشغال<sup>(١٠)</sup>، والتغييرات الواجبة نتيجة للتعديلات التشريعية<sup>(١١)</sup>، ومخاطر الانتقال.

١٥- وبموجب الإجراءات المعتمدة، يظل مدير المشروع مسؤولاً عن إدارة احتياطي المشروع، بينما تقوم اللجنة بمراجعة جدية للقضايا الاستراتيجية والسياسية وغيرها من القضايا التي يكون لها تأثير اقتصادي كبير على استخدام الاحتياطي. ويقدم مدير المشروع إلى اللجنة تقارير شهرية عن المشروع، تتضمن معلومات مسبقة عن احتياطي المشروع، والبنود الجديدة عند تحديثها، مع تقييم لأفضل الحالات وأسوأ الحالات.

١٦- وتأذن اللجنة بالنفقات المتعلقة بالسماط المظهرية والاستثمارات في التكاليف الإجمالية للملكية، وكذلك بأي نفقات تزيد على ١٥٠.٠٠٠ يورو. ويجوز للجنة أيضاً أن ترفض النفقات التي يقترحها مدير المشروع تحت أي فئة أخرى، على أساس الاعتبارات الاستراتيجية أو السياسية<sup>(١٢)</sup>.

١٧- ودعت احتمالات العجز في المشروع للجنة إلى اتخاذ نهج حذر بشكل خاص في الإذن بالمصروفات من ميزانية السماط المظهرية، في الوقت الذي كانت تستخدم فيه كمية كبيرة من الاحتياطي لفئات التكاليف الأخرى. ولذلك، قررت اللجنة في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلغاء القرار الذي اتخذته في اجتماعها السادس، المعقود في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، بتخصيص مبلغ ٢٠٠.٠٠٠ يورو لتمويل النقش الخاص بديباجة نظام روما الأساسي في الساحة العامة. ومع ذلك، رأت اللجنة أنه لا ينبغي أن تفهم الجهات المعنية أن بند "السماط المظهرية" بالميزانية (١,٢ مليون يورو) هو الوسيلة الوحيدة لضمان الأمن المالي للمشروع. وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أن القرار، الذي اعتمده الجمعية، بوجود جوانب تمثيلية في المباني له طابع سياسي، وأنه يلزم بالتالي أن تتأكد اللجنة من وجود كمية كبيرة من السماط

<sup>(٨)</sup> تصف المعلومات المتعلقة بالأشغال المعلومات المطلوبة للمشروع من حيث ما ينبغي أن يقدمه المقاول العام. وأصبحت هذه الخلافات أكثر وضوحاً للجنة أثناء مرحلة التصميم التقني الحارية وسيقدر تأثيرها المالي الكامل عند الانتهاء من تصميم التشييد (الموقع في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤) انظر أدناه، القسم ثالثاً-باء-٢.

<sup>(٩)</sup> التناقضات في المعلومات المتعلقة بالأشغال: أي المتطلبات الوظيفية المدرجة بطريقة سيئة (النوعية) أو غير كافية (الكمية) في التصميم النهائي وبالتالي في المعلومات المتعلقة بالأعمال، أو التناقضات فيما بين المعلومات المتعلقة بالتصميمات المختلفة. وفي الحالة الأخيرة، يجوز للمقاول بموجب العقد أن يحدد الحل الأكثر اقتصاداً بالنسبة له ولكن قد يتطلب المشروع اعتماد الحل الأكثر تكلفة من أجل الامتثال بشكل صحيح للموجز الوظيفي، مما يستوجب تعديل المعلومات المتعلقة بالأعمال في مرحلة تصميم البناء. وسيظل هذا في الغالب من المخاطر إلى حين الانتهاء بالكامل من التصميم.

<sup>(١٠)</sup> الإغفال في المعلومات المتعلقة بالأشغال: أي شيء لم يتم تعريفه بقدر كاف في المعلومات الأصلية المتعلقة بالأشغال. وهو نوعية لم تقدر تكلفتها عند تقديم العطاء من المقاول، وبالتالي لا تطوي على تكلفة إضافية ما دامت الجودة جزءاً، أو كان ينبغي أن تكون جزءاً، من العطاء في جميع الأحوال إذا كانت معروفة عند تقديم العطاء. وعلى سبيل المثال، اكتشفت خزانات للنفت في باطن الأرض ولم يكن التلوث المتصل بها مدرجاً في المعلومات المتعلقة بالأعمال لأنه لم يكن معروفاً في ذلك الحين.

<sup>(١١)</sup> التغييرات الواجبة نتيجة للتعديلات التشريعية: التغييرات الواجبة نتيجة للتعديلات التي تجريها السلطات الهولندية في الأنظمة واللوائح، مثل المتطلبات الإضافية المتعلقة بنظام الصرف في مواقف السيارات.

<sup>(١٢)</sup> الإجراءات المتعلقة بإدارة احتياطي المشروع الصادرة بتاريخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

المظهرية في المبنى. وقد عولجت هذه المسألة أيضا في سياق الاقتراح الذي قدمه مدير المشروع بشأن زيادة الحد الأعلى للميزانية (انظر الفقرتين ٢٦ و ٢٧ أدناه)، وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ قررت اللجنة تخفيض الميزانية المخصصة للسماح للمظهرية من ١,٢ مليون يورو إلى ٤٠٠.٠٠٠ يورو.

#### (أ) الأحداث الموجبة للتعويض

١٨- وفقا للتقرير الشهري الصادر عن مكتب مدير المشروع ومدير المشروع في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، سيبلغ الرصيد الإيجابي لميزانية المشروع في ظل أفضل السيناريوهات ٢٠٦ ٦١٦ يورو، إذا أخذت في الاعتبار الحصة التي تقدر قيمتها بنحو ٤٧٣ ٩١٠ يورو بموجب عقد الأعمال الهندسية الجديد (NEC3) التي ستتم رسملتها، في حالة تحقيقها، في نهاية المشروع فقط.

١٩- وفي ظل أسوأ السيناريوهات، سيكون رصيد ميزانية المشروع سلبيا بمقدار ١٣١ ٨٣٦ ٢ يورو.

٢٠- وفي حالة أي تغيير أو إغفال أو تناقضات في المعلومات المتعلقة بالأشغال، يحق للمقاول العام أن يطالب بالتعويض، وسيؤدي هذا التعويض، في حالة موافقة مدير المشروع عليه، إلى زيادة السعر الأقصى المضمون، وبالتالي إلى زيادة تكاليف المشروع التي سيتم سدادها من احتياطي المشروع. وقد وافق مدير المشروع على ما يقرب من ٦٠ حدثا موجبا للتعويض. وتحتاج عدة مسائل إلى مزيد من المناقشة مع شركة Courtys، وفي اللجنة، من أجل التأكد من التكاليف النهائية للمشروع.

٢١- ومن مطالبات شركة Courtys للتعويض التي تتسم بأهمية خاصة من حيث التكلفة المحتملة للمشروع (نحو ٤,٤ ملايين يورو) المطالبة المتعلقة بالأعمال الهندسية المتصلة بالحرسنة السابقة التجهيز التي كانت أكثر تعقيدا بقدر كبير مما كان متوقعا في البداية. فعندما رفض مدير المشروع هذه المطالبة، قامت شركة Courtys، وفقا للعقد، بإحالة هذه المسألة للتحكيم. وقام مدير المشروع بعد ذلك، بموافقة اللجنة، بتسوية هذه المسألة باتفاق تفاوضي تتراوح قيمته بين مليون يورو و ١,٩ مليون يورو.

٢٢- ولا يزال من الممكن أن تطالب شركة Courtys بالتعويض عن الأحداث الأخرى التي تقع في المرحلة الحالية عند الانتهاء من تصميم البناء في نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ وحتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وقد احتسبت هذه الحالات السلبية المحتملة في تقييم أسوأ السيناريوهات المالية. وعلى الرغم من إمكان المطالبة بالتعويض في مرحلة لاحقة وإلى حين الانتهاء من المشروع، فإن تأثيرها سيكون على الأرجح أقل أهمية كلما تقدم المشروع وسيظهر بمزيد من الوضوح في منتصف شباط/فبراير ٢٠١٥.

٢٣- وخلاصة القول أن المخاطر التي يتعرض لها المشروع في ظل أسوأ السيناريوهات التي قدمها مدير المشروع في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ ستتجاوز ميزانية المشروع بمقدار ٢,٨ مليون يورو.

#### (ب) التكاليف المتوقعة

٢٤- يبلغ إجمالي التكاليف المقدرة، بعد القرار الذي اتخذته اللجنة في عام ٢٠١٣ بتوحيد مشروعَي التشييد والانتقال، ٢٠٣,٧ مليون يورو. ويتكون هذا الرقم من ١٩٥,٧٢ مليون يورو لميزانية المشروع الموحد



المنقحة التي تشمل جميع أنشطة التشييد والانتقال، ورقم تقديري يبلغ ٨ ملايين يورو من الميزانية السنوية العادية للمحكمة<sup>(١٣)</sup>.

### (ج) عملية تخفيض التكاليف

٢٥- نظرت لجنة المراقبة في إمكانية تحقيق وفورات في المرحلة القادمة دون التأثير كثيرا على العمليات الرئيسية للمحكمة، مع الحفاظ أيضا على جودة المواد والخدمات المشتراة. وأقرت اللجنة أيضا بأن تغيير متطلبات المشروع التي تقوم على تصميم تمت الموافقة عليه في المرحلة الحالية قد يؤدي إلى تعطيل المشروع وبالتالي إلى تكاليف إضافية بدلا من وفورات.

### (د) زيادة الحد الأعلى للميزانية

٢٦- تتعرض ميزانية التشييد البالغ قدرها ١٨٤,٤ مليون يورو لضغوط، حيث وافقت الجمعية على استخدام ٥,٦ ملايين يورو من الوفورات المحققة في التشييد لتمويل جزء من ميزانية الانتقال. وسيمول الباقي البالغ قدره ٥,٧ ملايين يورو من ميزانية الانتقال المعتمدة، لتصل ميزانية الانتقال إلى ١١,٣ ملايين يورو، من فوائض ميزانية المحكمة في الفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٤<sup>(١٤)</sup>.

٢٧- وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قدم مدير المشروع اقتراحا إلى اللجنة لزيادة الحد الأعلى للميزانية إلى ٢٠٠ مليون يورو، أي لتوفير مبلغ إضافي مقداره ٤,٣ ملايين يورو لتخصيصه لاحتياطي المشروع.

٢٨- وأوصى مدير المشروع، في ضوء القواعد التقنية للمحاسبة وزيادة الضغوط على كل من ميزانية مشروع التشييد وميزانية مشروع الانتقال، بالموافقة على زيادة الميزانية بمقدار ٤,٣ ملايين يورو. وصيغ هذا الطلب على أساس أسوأ السيناريوهات، ويعكس الحاجة إلى ضمان وجود إذن مناسب لمدير المشروع لتخصيص الموارد من الميزانية، عند الاقتضاء، من أجل ضمان إجراءات الشراء اللازمة لعدم توقف المشروع خلال عام ٢٠١٥. وأبرز مدير المشروع أيضا أن هذه المسألة لا تتطلب تمويلا إضافيا، نظرا لتوفير الزيادة المحتملة إما باستخدام قرض الدولة المضيفة بالاقتران مع المدفوعات المسددة دفعة واحدة، وإما باستخدام الفوائض السنوية للمحكمة. وأكد مدير المشروع أيضا أنه سيواصل إدارة المخاطر في التشييد والانتقال، حتى في حالة الإذن بزيادة الميزانية إلى ١٩٥,٧ مليون يورو، لمحاولة إنجاز كلا المشروعين في حدود مبلغ ١٩٥,٧ مليون يورو.

٢٩- وقدمت اللجنة إلى لجنة الميزانية والمالية الخيارات التالية لكي تنظر فيها في دورتها الثالثة والعشرين:

(أ) عدم الموافقة على زيادة الميزانية، واحتمال أن يؤثر ذلك، في حالة عدم كفاية الميزانية المعتمدة، على الانتقال إلى المباني الجديدة، وأن يؤدي بالتالي إلى تمديد عقود إيجار المباني المؤقتة في عام ٢٠١٦؛

<sup>(١٣)</sup> انظر الفقرات ٦٨ إلى ٧٠ أدناه.

<sup>(١٤)</sup> القرار ICC-ASP/12/Res.2، الفقرتان ٧ و١٦.

- (ب) الموافقة على زيادة الميزانية، بدون شروط، مع احتمال نفاذ الموارد الإضافية قبل انتهاء المشروع؛
- (ج) عدم الموافقة على زيادة الميزانية، على أن تقوم الجمعية بتفويض اللجنة سلطة زيادة مستوى الميزانية بمقد أقصى يبلغ ٤,٣ ملايين يورو كملاذ أخير عند الضرورة وحسب الاقتضاء. وبناء على توصية من المراجع الخارجي للحسابات<sup>(١٥)</sup>، ترى اللجنة أيضا أنه ينبغي أن تدار هذه الموارد الإضافية من خلال احتياطي استراتيجي منفصل، تحت المسؤولية المباشرة والحصرية للجنة وسيطرتها، التي ستوافق أيضا على الإجراءات المتعلقة بالإنفاق من هذا الاحتياطي الإستراتيجي<sup>(١٦)</sup>.

٣٠- وأوصت لجنة الميزانية والمالية بالنظر في خيار وسط، يُطلب بمقتضاه إلى الجمعية "زيادة مستوى الميزانية الحالي البالغ قدره ١٩٥,٧ مليون يورو إلى ٢٠٠ مليون يورو" وأن تعتمد "مبلغا إضافيا يبلغ قدره ٤,٣ ملايين يورو [بوصفه] مورد الملاذ الأخير". وأوصت لجنة الميزانية والمالية أيضا بأن "تنظر الأطراف المعنية في سبل" التوصل إلى "تعزيز الرقابة الاستراتيجية".

٣١- وفي الاجتماع الثاني عشر للجنة، المعقود في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أعربت المحكمة ومدير المشروع عن رأيهما بأنه ينبغي أن تتبع اللجنة توصية لجنة الميزانية والمالية وطلبت إلى جمعية الدول الأطراف أن ترفع الحد الأعلى للميزانية مع تعزيز رقابة اللجنة على الاحتياطي الاستراتيجي.

٣٢- ورأت اللجنة أن المخاطر المالية الناجمة عن العجز المحتمل والعواقب المحتملة للمشروع تتطلب إحاطة الميزانية بنطاق أمني لضمان، عند الاقتضاء، إمكانية الإذن بالإنفاق على مستوى أعلى من الميزانية الحالية وبمقد أقصى إضافي يبلغ ٤,٣ ملايين يورو. وفي نفس الوقت، وبناء على توصية المراقب الخارجي للحسابات أيضا<sup>(١٧)</sup>، رأت اللجنة أنه ينبغي أن يقترن الأمن المالي بتعزيز الرقابة والإشراف في مرحلة الإذن، أي في وقت البت فيما إذا كانت زيادة الميزانية ضرورية ومناسبة حقا.

٣٣- ونتيجة لذلك، تقدم اللجنة قرارا إلى الجمعية من أجل الموافقة على تفويض اللجنة سلطة أن تبت، كتدبير أخير وحسما يكون ضروريا ومناسبا، في أي زيادة في ميزانية المشروع بمقد أقصى يبلغ ٤,٣ ملايين يورو في عام ٢٠١٥، أو في زيادة المبلغ الإجمالي للميزانية بمقد أقصى يبلغ ٢٠٠ مليون يورو (بدلا من ١٩٥,٧ مليون يورو). وستراجع اللجنة في اجتماعاتها المقبلة، حسب الاقتضاء، الإجراءات المتعلقة ببقاء هذه النفقات قيد الاستعراض.

٣٤- وتشمل أدوات تمويل المشروع، التي وافقت عليها الجمعية: استخدام القرض من الدولة المضيفة بالاقتران مع المدفوعات المسددة دفعة واحدة بمقد أقصى يبلغ ١٩٠ مليون يورو، وفوائض ميزانية المحكمة في

<sup>(١٥)</sup> ICC-ASP/13/12، البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التوصية ٢، والقرارات ٣٢ إلى ٤٠.

<sup>(١٦)</sup> تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين، ICC-ASP/13/15، الفقرة ١٥٦.

<sup>(١٧)</sup> ICC-ASP/13/12، البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التوصية ٢، والقرارات ٢٧ إلى ٤٠.

السنوات من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٤ بما لا يتجاوز ٥,٧ ملايين يورو، بالإضافة إلى ميزانية المشروع الموحد المعتمدة البالغ قدرها ١٩٥,٧ مليون يورو. ومع ذلك، يوفر الجمع بين الأدوات المالية المتاحة ما يكفي ويزيد لتمويل أي تجاوز محتمل للمشروع الموحد، لأنه يشمل: القرض (٢٠٠ مليون يورو)، والمدفوعات المسددة دفعة واحدة المتلقاة (٥٤,٥ مليون يورو)، والفوائض المتلقاة حتى الآن (٤,٤ ملايين يورو)، بالإضافة إلى الفوائض التي ستكون متاحة في عامي ٢٠١٣ و٢٠١٤. ورهنا بموافقة الجمعية على تفويض اللجنة سلطة زيادة المبلغ الإجمالي للميزانية بحد أقصى يبلغ ٢٠٠ مليون يورو، يمكن توفير تمويل يصل إلى ٤,٣ ملايين يورو، عند الاحتياج فعلا لذلك، من أي مصدر من هذه المصادر.

## جيم - حالة مشروع الانتقال وتكلفته

٣٥- طلبت الجمعية إلى المحكمة العمل مع مدير المشروع على "اتخاذ جميع التدابير التحضيرية اللازمة لضمان الاستعداد لإشغال المباني الدائمة في موعد لا يتجاوز كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وذلك لتلافي أي نفقات إضافية للدول الأطراف، وتقديم تقرير مفصل عن ذلك إلى المكتب والدورة العشرين للجنة الميزانية والمالية"<sup>(١٨)</sup>.

٣٦- ويشمل مشروع الانتقال تكاليف مثل التجهيزات غير المدجة اللازمة للمستخدمين، والتكاليف المتبقية المتعلقة بتسليم المباني المؤقتة، وتكاليف الانتقال. ويهدف هذا المشروع إلى ضمان أن تكون المحكمة مستعدة لإشغال المباني الدائمة بالكامل في موعد لا يتجاوز كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ويستمر حتى نهاية فترة الضمان المنصوص عليها في عقد البناء، في ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٦، أي سنة واحدة بعد قيام الشركة المسؤولة عن البناء بتسليم المباني للمحكمة، الذي من المقرر أن يتم في ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٥.

## ١ - الميزانية

٣٧- وافقت جمعية الدول الأطراف في دورتها الثانية عشرة على تحديد الغاية المالية الموحدة للمشروع ككل بما يبلغ قدره ١٩٥,٧ مليون يورو، رهنا بمراجعة هذه الغاية كل ستة أشهر طيلة فترة حياة المشروع، ورهنا أيضا بمراجعة تكلفة عناصر المشروع المتعلقة بالانتقال، بهدف تخفيض الغاية على الأقل إلى مستوى ١٩٣,٧ مليون يورو بحلول حزيران/يونيو ٢٠١٤<sup>(١٩)</sup>.

٣٨- وبناء على البارامترات المحددة لإجراء عملية استعراض ذات مغزى لعناصر الانتقال التي وافقت عليها الجمعية<sup>(٢٠)</sup>، تلقت اللجنة معلومات دورية عن قوائم الجرد، وخطط المشتريات، وتمديد العمر الإنتاجي للأصول<sup>(٢١)</sup>. بيد أن اللجنة لم تتلق البيان المتعلق بتكاليف الانتقال قبل الموعد المحدد وهو حزيران/يونيه

<sup>(١٨)</sup> ICC-ASP/11/Res.3، الفقرة ١٠.

<sup>(١٩)</sup> القرار ICC-ASP/12/Res.2، الفقرة ١٥.

<sup>(٢٠)</sup> ICC-ASP/12/Res.2، الفقرة ١٣.

<sup>(٢١)</sup> التقرير المؤقت بشأن أنشطة لجنة المراقبة، CBF/22/15، الفقرات ١١ - ١٤.

٢٠١٤ حيث كانت التكاليف لا تزال موضع مناقشة بين مكتب مدير المشروع والمحكمة<sup>(٢٢)</sup>. وأوضح مدير المشروع أن تكاليف مشروع الانتقال لا يمكن أن تنخفض في ضوء الاحتياجات الحالية لأنها ينبغي أن تضمن انتقال المحكمة. وبناء على الممارسة في عمليات الشراء العادية، أشير أيضا إلى أنه لا ينبغي أن يتوقع أن تحقق الوفورات، إذا وجدت في نهاية عملية الشراء المتعلقة بعناصر الانتقال، التخفيض المستهدف البالغ قدره ٢ مليون يورو.

## ٢- مراجعة تكاليف الانتقال

٣٩- عند توحيد المشروعين، أدخلت تخفيضات على تكاليف الانتقال المقدرة في الأصل بمبلغ ٢٠,١ مليون يورو (عام ٢٠١١) وأصبحت الميزانية المعتمدة ١١,٣ مليون يورو في عام ٢٠١٣، على الرغم من تغطية تكاليف موظفي المحكمة - لأنشطة الانتقال وأنشطة التشييد على حد سواء- المقدرة بنحو ١,٩ مليون يورو، من الميزانية العادية للمحكمة (البرنامج الرئيسي السابع-١). وتحققت وفورات في ميزانية الانتقال، على سبيل المثال، بنقل جميع محطات العمل القائمة ولن تكون هناك حاجة إلى شراء أثاث مكثي جديد (أو سيقصر الشراء على الحد الأدنى اللازم). وقد تنشأ احتمالات أخرى لتحقيق وفورات في عملية الشراء، ولكن يتوقع أن تقل، في حالة حدوثها، عن ٢ مليون يورو. وإذا أخذ تحليل الوفورات في المشتريات المتعلقة بمشروع التشييد أساسا للمقارنة، كان متوسط الوفورات السوقية التي حققتها شركة Courtys (التي لديها مهارات في سوق المشتريات التجارية تفوق بكثير مهارات المحكمة) لمشتريات يبلغ قدرها ١٣٤ مليون يورو بين اثنين في المائة وثلاثة في المائة. وإذا تكرر هذا المستوى من الأداء في المشتريات المتعلقة بعناصر الانتقال، ستتراوح الوفورات المتوقعة من الميزانية البالغ قدرها ١١,٣ مليون يورو بين ٠٠٠ ٢٢٦ يورو و٣٣٩ ٠٠٠ يورو.

٤٠- وعقد المسجل اجتماعا في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ مع رؤساء الأقسام في قلم المحكمة من أجل معالجة القضايا المتعلقة بمشروع الانتقال، بما في ذلك الضغوط الواقعة على الميزانية والتي تتجاوز مبلغ ١١,٣ مليون يورو الذي اعتمدته الجمعية .

٤١- وكان الهدف من الاجتماع الذي عقد في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ هو ضمان أن تظل التكاليف المتعلقة بمشروع الانتقال عند أدنى مستوى ممكن من أجل البقاء في حدود الميزانية المعتمدة البالغ قدرها ١١,٣ مليون يورو، وإن أمكن دون هذه الميزانية، ومساعدة الرؤساء في قلم المحكمة على فهم دورهم في تنفيذ مشروع الانتقال. وبعد الاستعراض الذي تم في الاجتماع، أبلغ مدير المشروع والمحكمة اللجنة بأنهما لا يجدان مجالا لتحقيق وفورات إضافية في ميزانية الانتقال، ولكنهما تمكنا من الإبقاء على التكاليف في حدود الميزانية البالغ قدرها ١١,٣ مليون يورو.

٤٢- ولا تتضمن ميزانية مشروع الانتقال بندا للمخاطر أو التكاليف غير المتوقعة التي سيلزم تمويلها وفقا لقرار توحيد مشروع التشييد والانتقال من احتياطي مشروع التشييد إن وجدت.

<sup>(٢٢)</sup> المرجع نفسه، الفقرة ١٥.

## ثالثاً - مسائل أخرى

### ألف - السمات المظهرية

٤٣- تم في الأصل تخصيص ميزانية يبلغ قدرها ١,٢ مليون يورو لمسألة "السمات المظهرية". وبناء على اقتراح من مدير المشروع، أعادت اللجنة النظر في العناصر المتعلقة بسياسة السمات المظهرية، والفنون المدججة، والمعالج الأثرية، والنصب التذكارية. وقررت اللجنة الإبقاء على الميزانية الحالية البالغ قدرها ١,٢ مليون يورو، مع محاولة تحقيق وفورات من خلال جهات راعية محتملة. ولدفع هذه العملية ضمن الإطار الزمني المتاح، لاسيما بالنسبة للتبرعات المتعلقة بالعناصر التي يلزم ادماجها في التصميم، قدم للفريق العامل في لاهاي، في ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤، عرض من أجل إحاطة الدول الأطراف علماً بالموضوع والتشجيع على التبرع.

٤٤- وأنشأ رئيس اللجنة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ فريقاً فرعياً معنياً بالسمات المظهرية وعين مقررًا له<sup>(٢٣)</sup>، وقدم الفريق الفرعي تقريره النهائي إلى لجنة المراقبة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وتناقش لجنة المراقبة في الوقت الحالي هذا التقرير.

٤٥- وفي هذا الصدد، دارت مناقشة حول تبرعات محتملة من خمس دول<sup>(٢٤)</sup>. وقررت اللجنة، إلى حين اعتماد استراتيجية شاملة للجنة وسياسة للمحكمة بشأن كيفية التعامل مع التبرعات، ومن أجل تجنب فقدان الفرص المتاحة، معالجة كل عرض للتبرع على حدة، على أساس الإجراءات التالية:

- (أ) تتلقى اللجنة، باعتبارها نقطة الوصول، مقترحات التبرع وتقوم بإحالتها إلى مكتب مدير المشروع؛
- (ب) يقوم مكتب مدير المشروع، بالاشتراك مع المهندسين المعماريين، بالتقييم التقني ويقدم نتائجه إلى اللجنة والمحكمة؛
- (ج) تقرر المحكمة بعد ذلك على أساس كل حالة على حدة قبول أو عدم قبول التبرع، مع أخذ أي تعليقات تقدمها اللجنة، حسب الاقتضاء، في الاعتبار.

### باء - الفريق العامل المعني بالتكاليف الإجمالية للملكية

٤٦- في عام ٢٠١٥، ستصبح المحكمة مالكة للمباني الدائمة، وسيلزم أن تتحمل التكاليف المتصلة بالملكية، المعروفة باسم التكاليف الإجمالية للملكية:

- (أ) التكاليف المالية: التكاليف في حالة الحصول على قرض (الفوائد والاستهلاك)؛
- (ب) تكاليف الصيانة: تكاليف الصيانة الوقائية والتصحيحية واستبدال التجهيزات الرأسمالية؛

<sup>(٢٣)</sup> إنشاء أفرقة فرعية معنية بالخبراء المستقلين والسمات المظهرية، ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

<sup>(٢٤)</sup> هولندا والدانمرك وفنلندا وغواتيمالا وسلوفينيا.

(ج) تكاليف الخدمات والمرافق: التكاليف التي تتعلق مباشرة بتشغيل المباني (وليس بتنظيمها) مثل تكاليف التأمين والطاقة.

٤٧- وبالإضافة إلى ذلك، سيلزم أن تواجه المحكمة تكاليف استخدام المباني المماثلة لتكاليف استخدام المباني المؤقتة الحالية.

٤٨- ووفقاً للفقرة ٨ من القرار ICC-ASP/11/Res.3، أنشأت لجنة المراقبة في آذار/مارس ٢٠١٣<sup>(٢٥)</sup> فريقاً عاملاً<sup>(٢٦)</sup> معنياً بالتقييم التقني للخيارات المتاحة لتمويل تكاليف المرافق والصيانة، بما في ذلك أي خيارات للدول الأطراف المقبلة للمساهمة في تكاليف المشروع. والفريق العامل برئاسة مدير المشروع ويضم ممثلين عن لجنة المراقبة والمحكمة، فضلاً عن المدير الإداري للمشروع، والخبير المستقل للجنة المراقبة.

٤٩- واستكمل الفريق العامل المرحلة الأولى من ولايته وقدم رأيه الأولي إلى لجنة المراقبة في ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤، وتقريراً مرحلياً في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٥٠- وفي الاجتماع الثالث عشر للجنة المعقود في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، رأت اللجنة بناءً على التقرير المرحلي الأخير للفريق العامل أن الخيارات التقنية التي تستند إلى نهج متعدد السنوات لإدارة وتمويل التكاليف الإجمالية للملكية يتضمن على ما يبدو تحديات سياسية وأن من المناسب بالتالي أن ينظر الفريق العامل أيضاً في نهج سنوي من شأنه أن يواجه بشكل أفضل التحديات السياسية، وفي المزيد من التحسين للخيارات التقنية. ولاحظ مدير المشروع والمحكمة أن لجنة المراقبة لم تناقش التقرير المرحلي للفريق العامل، وأن الفريق العامل ينبغي بالأحرى أن يستكمل عمله التقني وأن يقدم استنتاجاته في تقريره النهائي، الذي ينبغي أن يعرض أولاً على لجنة الميزانية والمالية. وقررت لجنة المراقبة أن يستكمل الفريق العامل أعماله في وقت مبكر من عام ٢٠١٥ بالنظر في حلين بديلين يراعيان، على التوالي، النهج المتعدد السنوات الذي من شأنه أن يعزز المنظور التقني، والنهج السنوي الذي يمكنه التصدي للتحديات السياسية التي قد تنشأ في إطار السيناريو الأول.

## جيم- عقود إيجار المباني المؤقتة والمخاطر ذات الصلة

٥١- لا يزال الموعد المحدد لتمام مشروع التشييد هو ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٥، مما يوفر وقتاً احتياطياً كافياً قبل انتقال موظفي المحكمة إلى المباني الجديدة حسبما هو مقرر في الأسبوعين الأولين من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وسيكون هناك، حتى إذا تأجل تسليم المباني من ١٧ تموز/يوليه إلى ١ أيلول/سبتمبر، متسع من الوقت لاعداد المباني لاستقبال المحكمة في الوقت المناسب.

<sup>(٢٥)</sup> اختصاصات- الفرق العامل المعني بالتكاليف الإجمالية للملكية المؤرخة ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣.

<sup>(٢٦)</sup> الفريق العامل برئاسة مدير المشروع والأعضاء الذين يملكون الحق في التصويت هم مدير المشروع وممثلي المحكمة واللجنة والأعضاء الذين لا يملكون حق التصويت هم نائب مدير المشروع، والمدير الإداري للمشروع (شركة برنك)، والخبير المستقل للجنة (شركة ارنست ويونغ). ويجوز الحضور أيضاً لأي دولة طرف معنية، وممثلين عن لجنة الميزانية والمالية والمراجع الخارجي للحسابات، فضلاً عن الخبير السابق للجنة (السيد بيير غيلوه).

٥٢- وفي المرحلة الحالية لا يمثل، على ما يبدو، الانتقال إلى المباني الدائمة المرتبط بانتهاء عقود الإيجار المتعلقة بالمباني المؤقتة خطراً للمشروع. ولذلك، أعربت المحكمة لأصحاب المباني المؤقتة عن رغبتها في إنهاء عقود الإيجار الحالية في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وفي حالة الموافقة، سيؤدي ذلك إلى وفورات في مدفوعات الإيجار والصيانة تصل إلى ٢,٥ مليون يورو من المبالغ التي ستحملها المحكمة في حالة استمرار الإيجار إلى مواعيد الإنهاء الأصلية في عام ٢٠١٦.

٥٣- والخطر القائم أمام المحكمة، الذي سيؤدي إلى فقدانها مبلغ ٢,٥ مليون يورو في عام ٢٠١٦ بالإضافة إلى الإيجار والتشغيل والصيانة، هو عدم إمكان إنهاء جميع عقود إيجار المباني المؤقتة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وتحملها بالتالي تكاليف المباني المؤقتة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ وتكاليف تشغيل المباني الدائمة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ في نفس الوقت.

٥٤- وفيما يتعلق باحتمال عدم استعداد المباني الدائمة لاستقبال المحكمة في الوقت المحدد، أبلغ مدير المشروع اللجنة بأن المحكمة لن تكون، في رأيه، حتى في السيناريو البعيد الاحتمال وهو أسوأ السيناريوهات، بدون أماكن عمل لوجود متطلبات خاصة وعوامل أخرى تجعل من الصعب جداً أن يستأجر آخرون مباني الأرك وهاغس فست، وبالنظر أيضاً إلى وجود مساحات زائدة في العقار في الوقت الحالي.

## دال- ملكية المباني الدائمة

٥٥- طوال العام، رأت لجنة المراقبة أنه ينبغي معالجة مصالح الدول الأطراف في المجالات ذات الصلة بالمباني الدائمة بوجه مناسب في المستقبل، بما في ذلك في المسائل من قبيل التبرعات للمحكمة، والتكاليف الإجمالية للملكية، والوصول إلى المباني.

٥٦- وفي المشاورات التي جرت في الفريق العامل في لاهاي التابع للمكتب في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أعربت بعض الوفود عن الرغبة في أن تعكس المباني الدائمة بشكل مناسب دور الجمعية في إدارة نظام روما الأساسي، وبالتالي في أن تؤخذ مصالح الوفود بالكامل في الاعتبار في المجالات ذات الصلة.

٥٧- وفي الاجتماع الرابع عشر للجنة، المعقود في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، لاحظت المحكمة أن هذه المسألة لم تناقش في الاجتماعات السابقة للجنة المراقبة كبنء أساسي في جدول الأعمال. وأفادت المحكمة بأنها ستعالج شواغل الدول الأطراف التي أثّرت مؤخراً في إطار مشروع الانتقال قبل انتقال المحكمة إلى مبانيها الدائمة.

٥٨- وتعتزم لجنة المراقبة تقديم اقتراح إلى الجمعية في دورتها الرابعة عشرة لتمثيل مصالح الدول الأطراف في ملكية المباني الدائمة.

## رابعاً- إعداد التقارير المالية

## ألف- نفقات المشاريع

## ١- اعتمادات ميزانية المشروع الموحد (١٩٥,٧٢ مليون يورو)

٥٩- حددت الجمعية تكاليف التشييد في البداية بمبلغ لا يزيد على ١٩٠ مليون يورو بأسعار عام ٢٠١٤<sup>(٢٧)</sup>. وتم تحديد الوفورات المتوقعة في تكاليف التشييد بمبلغ ٦,٣ ملايين يورو، في عام ٢٠١٣، واستخدم منها مبلغ ٠,٧ مليون يورو لتغيير التصميم من أجل زيادة المرونة في استخدام المباني الدائمة. ونتيجة لذلك، بلغت الوفورات ٥,٦ ملايين يورو، وانخفضت ميزانية التشييد إلى ١٨٤,٤ مليون يورو.

٦٠- وأتاح توحيد مشروع البناء ومشروع الانتقال إدارة تكاليف الانتقال بطريقة أفضل، بما في ذلك تكاليف التجهيزات غير المدججة (باستثناء التكاليف المتعلقة بموظفي المحكمة)، وتحديدًا بمبلغ ١١,٣ مليون يورو (أي أقل من التكاليف المقدرة قبل ذلك البالغ قدرها ١٨,٥ مليون يورو)، وتمويل جزء منها من الوفورات المحققة في ميزانية التشييد (٥,٦ ملايين يورو)<sup>(٢٨)</sup>. وسيتم تمويل الباقي البالغ قدره ٥,٧ ملايين يورو من فوائض المحكمة في ميزانيات الأعوام من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٤<sup>(٢٩)</sup>. وتم تحويل مبلغ ٤,٤٧ يورو المتبقي من الفائض في عام ٢٠١٢<sup>(٣٠)</sup> إلى المشروع في نيسان/أبريل ٢٠١٤.

٦١- وستمول ميزانية التشييد البالغ قدرها ١٨٤,٤ مليون يورو وميزانية الانتقال البالغ قدرها ١١,٣٧ مليون يورو بموجب الميزانية الإجمالية للمشروع الموحد البالغ قدرها ١٩٥,٧ مليون يورو.

٦٢- وبلغ مجموع الاعتمادات في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ نحو ١٩٥,٧٢ مليون يورو بمستوى أسعار ٢٠١٥، موزعة على النحو التالي: ١٥٥,٤٨ مليون يورو لتكاليف التشييد، و٤,٢٤ ملايين يورو لاحتياطي المشروع، و٢,٥٥ مليون يورو للتصاريح والاستحقاقات، و٢٠,٥٨ مليون يورو للرسوم، و١,٥٠ مليون يورو لتغطية تكاليف أخرى، و١١,٣٧ مليون يورو لمشروع الانتقال. وترد اعتمادات الميزانية المشار إليها أعلاه بمزيد من التفصيل في المرفق الأول لهذا التقرير.

٦٣- ولا تزال ميزانية المشروع الموحد (١٩٥,٧٢ مليون يورو) هي الأساس لتقديم التقارير المالية للمشروع، رهنا بالمعلومات الواردة في القسم بء '٣' (د) من هذا التقرير.

## ٢- النفقات في ميزانية المشروع الموحد

<sup>(٢٧)</sup> القرار ICC-ASP/6/Res.1، الديباجة، الفقرة ١٠.

<sup>(٢٨)</sup> تقرير عن أنشطة لجنة المراقبة، إضافة، ICC-ASP/12/43/Add.1.

<sup>(٢٩)</sup> القرار ICC-ASP/12/Res.2، المرفق الثاني، تعديل النظام المالي والقواعد المالية- استخدام الفائض، البند ٤-٧.

<sup>(٣٠)</sup> القرار ICC-ASP/12/Res.2، الفقرة ٢٠. وفي أول تطبيق للتعديل الذي أدخل على البند ٤-٧، وافقت الجمعية أيضا على اعتماد مبلغ يساوي فائض عام ٢٠١٢ لتمويل ميزانية المشروع ككل؛ CBF/22/15، الفقرة ١٧ والمرفق الرابع.



٦٤- بلغت نفقات المشروع حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ نحو ٦٨ ١٣٣ ٠٥٩ يورو. ويتكون هذا المبلغ من تكاليف التشييد البالغ قدرها ٦٦ ٧٠٠ ٠٠٠ يورو، وتكاليف التراخيص والاستحقاقات البالغ قدرها ٦٤١ يورو. وبلغت تكاليف الرسوم إجمالاً ٤١٨ ٤٣٢ ١ يورو.

٦٥- وبلغ مجموع نفقات المشروع (في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤) ٢٦٠ ٨٣٤ ١٢٥ يورو، منها: لا شيء في عام ٢٠٠٨، و٤٧١ ٤٧٩ ١ يورو في عام ٢٠٠٩، و٣٤٦ ٣٣٣ ٥ يورو في عام ٢٠١٠، و٣٨٨ ٨٧٣ ٦ يورو في عام ٢٠١١، و٦٠٠ ٦٠٦ ٧ يورو في عام ٢٠١٢، و٣٩٩ ٣٤٨ ٣٧ يورو في عام ٢٠١٣، و٦٨ ١٣٣ ٠٥٩ يورو في عام ٢٠١٤، حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ويرد المزيد من التفصيل في المرفق الأول أدناه.

### ٣- النفقات في الميزانية السنوية للمحكمة

٦٦- بلغت النفقات في البرنامج الرئيسي السابع-١ المتعلق بمكتب مدير المشروع (المباني الدائمة) في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ (بآلاف اليورو) ٣٥٥٤,١ يورو، موزعة على النحو التالي: ٨٣,٨ يورو في عام ٢٠٠٨، و٣١٧,٤ يورو في عام ٢٠٠٩، و٣٩٥,٤ يورو في عام ٢٠١٠، و٣٨٦,٤ يورو في عام ٢٠١١، و٥٨٦,٧ يورو<sup>(٣١)</sup> في عام ٢٠١٢، و٧١٥ يورو في عام ٢٠١٣، و١٠٦٩,٤ يورو في عام ٢٠١٤، حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ويرد المزيد من التفصيل في المرفق الثاني أدناه.

٦٧- وفي أعقاب قرار اللجنة باعتماد الهيكل الإداري المنقح بالاتفاق مع المسجل، توقف البرنامج الفرعي ٣٧٧٠ في نهاية عام ٢٠١٣، وتم ادماج الموظفين والأنشطة المدرجة في البرنامج الفرعي ٣٧٧٠ بالكامل في البرنامج الرئيسي السابع-١. ونقل الموظفان اللذان كانا يشغلان الوظيفتين المدرجتين في البرنامج الفرعي ٣٧٧٠ إلى مكتب مدير المشروع وأصبحا اعتباراً من ١ آب/أغسطس ٢٠١٣ تابعين مباشرة لمدير المشروع.

### ٤- التكلفة الإجمالية المتوقعة للمشروع: ميزانية التشييد والانتقال الموحدة بالإضافة إلى ميزانية المحكمة (المباني الدائمة)

٦٨- أدى تعديل الإطار المالي إلى وضوح الآثار المترتبة على التكاليف الكاملة للمشروع، من خلال تحديد التكاليف التي يتم تمويلها من الميزانية السنوية للمحكمة، وتلك التي يتم تمويلها من الميزانية الموحدة للمشروع. وأدى تعديل الإطار المالي أيضاً إلى تحقيق وفورات كبيرة في تكاليف الموظفين التابعين للمحكمة، التي كانت تقدر بنحو ٣,٢ ملايين يورو في نيسان/أبريل ٢٠١٣، والتي تم تخفيضها بعد ذلك إجمالاً إلى ١,٥ مليون يورو، موزعة على الأعوام ٢٠١٤ و٢٠١٥ و٢٠١٦.

<sup>(٣١)</sup> ترجع الزيادة إلى اندماج مكتب مدير المشروع ومكتب مديرمشروع المباني الدائمة التابع لقم المحكمة.

٦٩- ويقدم المرفق الثالث تقديراً للتكاليف الكاملة المتعلقة بالمشروع في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٦. ويبلغ مجموع التكاليف المقدرة بعد قرار لجنة المراقبة بتوحيد مشروعى التشييد والانتقال ٢٠٣,٧ مليون يورو. ويتكون هذا المبلغ من ١٩٥,٧٢ مليون يورو من ميزانية المشروع الموحد المنقحة التي تشمل جميع أنشطة التشييد والانتقال، ورقم تقديري يبلغ ٨ ملايين يورو من الميزانية السنوية العادية للمحكمة. وقبل توحيد مشروعى التشييد والانتقال، كان المبلغ الإجمالي المقابل ٢١٤,٩ مليون يورو، بزيادة تبلغ ١١,٢ مليون يورو عن الرقم الحالي<sup>(٣٢)</sup>.

٧٠- وتشمل الميزانيات السنوية للمحكمة البالغ قدرها ٨ ملايين يورو كلاً من البرنامج الرئيسي السابع-١ والبرنامج الفرعي السابق ٣٧٧٠.

#### ٥- الاستفادة من قرض الدولة المضيفة والفائدة المستحقة

٧١- في ضوء المبالغ الواردة من المدفوعات المسددة دفعة واحدة، وافقت الدولة المضيفة في عام ٢٠١٠ على اقتراح أن تعاد الأموال التي تم سحبها من قرض الدولة المضيفة إلى هذه الدولة من أجل تجنب تراكم المزيد من الفوائد في السنوات ٢٠١٠ و ٢٠١١ و ٢٠١٢. وتم تنفيذ هذه الترتيبات في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

٧٢- ونظراً للتقدم المستمر في أنشطة التشييد المقررة وفقاً للجدول الزمني المحدد والمبلغ المتاح من المدفوعات المسددة دفعة واحدة، لم يكن أول سحب من قرض الدولة المضيفة مطلوباً إلا في أوائل آب/أغسطس ٢٠١٣. وترد تقديرات الاحتياجات ربع السنوية التي يلزم سحبها من القرض في الفترة المتبقية من المشروع في المرفق الرابع لهذا التقرير. ووفقاً للمرفق السادس للقرار ICC-ASP/6/Res.1، ترد في المرفق الرابع لهذا التقرير نظرة عامة عن التدفق النقدي ومصدره. وفي المرفق نفسه، يرد أيضاً بيان للفوائد المستحقة على المبالغ المسددة دفعة واحدة.

٧٣- وفي عام ٢٠١٣، بلغت الفوائد المستحقة على قرض الدولة المضيفة ٩٠٤ ١١١ يورو. وتم تسديد هذا المبلغ للدولة المضيفة، وفقاً لأحكام الاتفاق المتعلق بالقرض، في أوائل عام ٢٠١٤.

٧٤- ووفقاً للتقديرات، يتوقع أن تبلغ الفوائد المستحقة على قرض الدولة المضيفة في عام ٢٠١٤ نحو ٧٤٠ ١٠٦٨ يورو. وينبغي أن تسدد الدول الأطراف هذا المبلغ قبل ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

٧٥- ولاحظت لجنة المرافبة أن الفائدة المدعومة المستحقة في عام ٢٠١٣ التي دفعتها الدولة المضيفة في عام ٢٠١٤- بناء على المبلغ المشار إليه في الفقرة ٧٣- بلغت ٣٥١ ١٥٩ يورو. وتبلغ الفائدة المتوقعة لعام ٢٠١٤- بناء على المبلغ المشار إليه في الفقرة ٧٤- التي يلزم أن تدفعها الدولة المضيفة ٨٨٥ ١٥٢١ يورو.

<sup>(٣٢)</sup> التقرير المؤقت بشأن أنشطة لجنة المراقبة، CBF/20/18، الفقرة ١٤.

## ٦- الصندوق الاستثماري

٧٦- عملاً بالمرفق السادس للقرار ICC-ASP/6/Res.1، أنشأ قلم المحكمة صندوقاً استثمارياً لغرض إيداع الأموال المخصصة لتشديد المباني الدائمة للمحكمة. وحتى الآن، لم ترد أي تبرعات من الحكومات والمنظمات الدولية والأفراد والشركات أو الكيانات الأخرى.

## باء- المدفوعات المسددة دفعة واحدة

٧٧- في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، اختارت ٥٩ دولة طرف تسديد أنصبتها في المشروع دفعة واحدة، وتعهدت بدفع ما يبلغ مجموعه ٤٩٤ ٧٠٢ ٦٩ يورو. وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، بلغت المدفوعات المسددة دفعة واحدة التي ووردت فعلاً ٢٥١ ٤٤٧ ٥٤ يورو. ويشمل هذا المبلغ المدفوعات المسددة دفعة واحدة التي تلقتها المحكمة من ٥٤ دولة طرفاً مختلفة، بالكامل أو على أقساط. ويرد المزيد من التفصيل في المرفق الخامس لهذا التقرير.

٧٨- وفي عام ٢٠١٣، تم تعديل جدول الأنصبة المقررة للدول الأطراف في مشروع المباني الدائمة لمواكبة جدول الأنصبة المقررة في الأمم المتحدة المعتمد للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥. وبعد حساب الأنصبة المقررة المعدلة بطريقة شفافة، تأثرت ٤٤ دولة طرفاً اختارت تسديد أنصبتها دفعة واحدة وفقاً للجدول السابق بطريقة سلبية. والموعد النهائي المحدد للدول الأطراف لاختيار التسديد دفعة واحدة هو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بناءً على جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، على أن تسدد المبالغ المستحقة بالكامل في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٧٩- وأوصت لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثالثة والعشرين أيضاً، بناءً على توصية من المراجع الخارجي للحسابات<sup>(٣٣)</sup>، بأن يكون التاريخ المحدد لتحديد الأنصبة في مشروع المباني الدائمة هو تاريخ استلام المحكمة للمباني في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، عند معرفة التكلفة النهائية للمشروع ومقدار الإعانة المقدمة من الدولة المضيفة، من أجل تجنب أي غموض<sup>(٣٤)</sup>.

<sup>(٣٣)</sup> ICC-ASP/13/12، البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التوصية ١، والفقرات ٢٠ إلى ٢٦.

<sup>(٣٤)</sup> تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين، ICC-ASP/13/15، الفقرة ١٦٤.

## المرفق الأول

## نفقات مشروع المباني الدائمة وميزانيتها الموحدة في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (باليورو)

الميزانية	مجموع النفقات		الربع الرابع		الربع الثالث (٢٠١٤)	الربع الثاني (٢٠١٤)	الربع الأول (٢٠١٤)	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨
	(٢٠٠٨) حتى	مجموع (٢٠١٤) (ب)	(٢٠١٤) (ب)	(١١/١٥)									
١- تكاليف البناء	١٥٥ ٤٧٦ ٥٥٩	١٠٤ ٩٥٠ ٠٠٠	٦٦ ٧٠٠ ٠٠٠	٨ ٥٠٠ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٢٧ ٧٠٠ ٠٠٠	٥ ٥٠٠ ٠٠٠	٣٥ ٤٠٠ ٠٠٠	٢ ٨٥٠ ٠٠٠	.	.	.	.
أ١- تكاليف مباشرة	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.
ب١- تكاليف غير مباشرة	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.
ج١- أتعاب فريق التصميم (بعد المناقصة)	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.
٢- المخاطر	٤ ٢٤٤ ٣٧٢	-٢ ٦٤٧ ٠٥٢	.	.	.	.	.	-١ ١٤٧ ٠٥٢	-١ ٥٠٠ ٠٠٠	.	.	.	.
أ٢- مخاطر المشروع	.	-١ ١٤٧ ٠٥٢	.	.	.	.	.	-١ ١٤٧ ٠٥٢	.	.	.	.	.
ب٢- مخاطر العملاء	.	-١ ٥٠٠ ٠٠٠	.	.	.	.	.	-١ ٥٠٠ ٠٠٠	.	.	.	.	.
٣- تراخيص ورسوم	٢ ٥٤٩ ٥٢٦	٢ ٥٠٣ ٠٣٧	٦٤١	.	٣٠٠	.	٣٤١	٦٧٦ ٢ ٥٠١ ٧٢٠	.	.	.	.	.
أ٣- تراخيص ورسوم	٢ ٥٤٩ ٥٢٦	٢ ٥٠٣ ٠٣٧	٦٤١	.	٣٠٠	.	٣٤١	٦٧٦ ٢ ٥٠١ ٧٢٠	.	.	.	.	.
٤- الأتعاب	٢٠ ٥٧٧ ١٨٨	١٩ ٥٢٨ ٢٧٩	١ ٤٣٢ ٤١٨	٢٩٠ ٠٤٧	٥١٣ ٥٤١	٤٧٠ ٩٩٢	١ ٥٨ ٨٣٨	٣ ٠٩٤ ٧٧٦	٣ ٢١٤ ٨٨٠	٦ ٨٧٣ ٢٨٨	٣ ٦٣٣ ٣٤٦١	٢٧٩ ٤٧١	٢٧٩ ٤٧١
أ٤- أتعاب التصميم	١٠ ٤٢٤ ٢٥٣	١٤٠ ٩٥٧	١٠٦ ٥٠٨	١٢ ٣٨٠	.	.	٢٢ ٠٦٩	٣٦ ٧٤٨	٢ ٤٤٦ ٨٣٦	٥ ١٤٧ ١٥٩	٢ ٦٥٢ ٥٥٢	.	.
ب٤- إدارة المشروع	٦ ٠٨٤ ٦٤٧	٨٤٧ ١٥١	١٩٢ ٠٤٣	٢ ٨٧ ٨٣٠	٢٧٦ ١٧٨	٩١ ١٠٠	٢ ٠٩١ ٤١٨	٤٤٦ ٢٢٨	١ ٣٤٦ ٦٤٦	٧٣٥ ٩٣٣	٩٠٦ ٥١٤	.	.
ج٤- خبراء استشاريون	٢ ٧٥٨ ٩٠٩	٤٩٠ ٦١٥	.	٢٥٠ ٨٣١	١٩٤ ٨١٤	٤٤ ٩٧٠	٩٦٥ ٤٠٣	٣٢٠ ٥٨١	٣٧٨ ٦٣٥	٢٤٢ ١١١	٣٦٩ ٧١٥	.	.
د٤- رسوم تشغيلية	.	١٠ ٧٧٧	٦٩٩	.	.	.	٦٩٩	١ ٢٠٦	١ ٢٣٥	٩٤٨	٢ ٧٤٨	٣ ٢٤٢	.
٥- تكاليف أخرى	١ ٥٠٠ ٠٠٠	١ ٥٠٠ ٠٠٠	.	.	.	.	.	.	.	.	١ ٥٠٠ ٠٠٠	.	.
أ٥- نفقات تصميم أخرى	.	١ ٥٠٠ ٠٠٠	.	.	.	.	.	.	.	.	١ ٥٠٠ ٠٠٠	.	.
٦- معدات	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.
الباقى	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.	.
نفقات فعلية	١٢٥ ٨٣٤ ٢٦٠	٦٨ ١٣٣ ٠٥٩	٨ ٧٩٠ ٠٤٧	٢٥ ٥١٢ ٨٤١	٢٨ ١٧٠ ٩٩٢	٥ ٦٥٩ ١٧٩	٣٧ ٣٤٨ ٣٩٩	٧ ٠٦٦ ٦٠٠	٦ ٨٧٣ ٣٨٨	٥ ١٣٣ ٣٤٦١	٢٧٩ ٤٧١	٢٧٩ ٤٧١	٢٧٩ ٤٧١
نفقات متوقعة	١٩٥ ٧١٥ ٠٠٠	١٦٢ ٥٤٦ ٨٩٩	٩٩ ٩٠٠ ٠٠٠	.	.	.	٤١ ٨٤٦ ٨٩٩	٧ ٣٠٠ ٠٠٠	٧ ٠٠٠ ٠٠٠	٥ ٢٠٠ ٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	.	.
الفارق	-٣٦ ٧١٢ ٦٣٩	-٣١ ٧٦٦ ٩٤١	.	.	.	.	-٤ ٤٩٨ ٥٠٠	-٢٣٣ ٤٠٠	-١٢٦ ٦١٢	-٦٦ ٦٥٤	-٢٠ ٥٢٩	.	.

النفقات = نفقات موزعة + التزامات غير مصفاة؛ النفقات لعام ٢٠١٣ تتضمن ٥٧ ٥٣٥ يورو من الالتزامات غير المصفاة.  
 (١) نفقات فعلية. (ب) نفقات متوقعة. (٢) تسديد تكاليف ضريبة التأمين. (٣) تسديد تكاليف التلوث الأرضي للدولة المضيفة.

## المرفق الثاني

النفقات والميزانيات المتوقعة مستقبلاً للبرنامج الرئيسي السابع-١ (مكتب مدير المشروع) حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (بآلاف اليورو)

المجموع	الميزانية المقترحة	الميزانية المقترحة	النفقات المتوقعة	معدل التنفيذ	النفقات الفعلية حتى ٢٠١٤/١١/١٥	الميزانية المعتمدة	النفقات المتوقعة	النفقات المتوقعة	النفقات الفعلية	النفقات الفعلية	النفقات الفعلية	النفقات الفعلية	٧١١٠ و ٧١٢٠ مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)
(المقدر)	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	%	٢٠١٤/١١/١٥	٢٠١٤ <sup>(*)</sup>	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	
٢٠٠٨	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤										
٢٠١٦	(*)	(*)											
لا توجد تفاصيل													الموظفون الفنيون
لا توجد تفاصيل													موظفو فئة الخدمات العامة
٣١٦٧,٢	٢٩٨,٥	٥٩٦,٩	٥٩١,٠	%٨٣	٥١٩	٥٩١,٠	٣٧٦,٤	٣٥٢,٤	٣٢١,٥	٣١٥,٦	٢٦٦,٦	٤٨,٣	المجموع الفرعي للموظفين
	-	-	٠,٠		٢٩٠,٢	٠,٠	٧٤,٧	٣٧,٢	٩,٧	٢٦,٤	١٦,٨		المساعدة المؤقتة العامة
						٠,٠							الخبراء الاستشاريون
													المجموع الفرعي للموظفين الآخرين
٤٠٥,٥	-	-			٢٩٠,٢	٠,٠	٧٤,٧	٣٧,٢	٩,٧	٢٦,٤	١٦,٨		
٩٩,٩	٩,٠	١٨,٠	١٨,٠		١٨	١٨,٠	٩,٤	٦,٤	١٩,٣	١٤,٩	٤,٤	٠,٥	السفر
٢٩,١	١,٣	٢,٥	٢,٥		٠,٤	٢,٥	١,٥	٤,٢	٢,٨	٨,٦	٥,٧		الضيافة
٢٣٨٧,٨	٤٣٠,٥	٨٦١,٠	٦٢٥,٦		٢٢٩	٦٦١,٠	٢٤٩,٧	١٤٨,١	٢٨,٢	٩,٤	٢,١	٣٥,٠	الخدمات التعاقدية
٥٧,١	١,٦	٣,٢			١٢,٦	٣,٢	٠,٠	٣٦,٥	٣,٢				التدريب
٣٩,٩	٢,٠	٤,٠	٤,٠		٠,٠	٤,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٢٠,٠	٩,٩		النفقات التشغيلية العامة
٤,٩	٠,٨	١,٥	١,٥		٠,٢	١,٥	٠,٠	٠,٠	١,١				الإمدادات والمواد
٢٣,١	١,٠	٢,٠	٢,٠			٢,٠	٣,٣	١,٨	٠,٦	٠,٥	١١,٩		الأثاث والمعدات
٢٥٢٨,٤	٤٤٦,١	٨٩٢,٢	٦٥٦,٨		٢٦٠,٢	٦٩٢,٢	١٤٨,٦	١٩٧,١	٥٥,٢	٥٣,٤	٣٤,٠	٣٥,٥	المجموع الفرعي لغير الموظفين
٦٢١٦,٤	٧٤٤,٦	١٤٨٩,١	١٢٨٣,٢		١٠٦٩,٤	١٢٨٣,٢	٧١٥	٥٨٦,٧	٣٨٦,٤	٣٩٥,٤	٣١٧,٤	٨٣,٨	المجموع

(١) المبالغ تقديرات فقط وقابلة للتغيير.

(\*) اعتباراً من ٢٠١٤، يشمل البرنامج ٧١١٠ البرنامج الفرعي ٣٧٧٠ السابق.

(\*\*) اعتباراً من ٢٠١٤، يدرج البرنامج ٧١٣٠، المسمى سابقاً "تكاليف المجموعة الثانية"، في ميزانية التشييد المتعددة السنوات التي سيرتفع قدرها.

## المرفق الثالث

مجموع التكلفة المتوقعة لمشروع المباني الدائمة حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر  
٢٠١٤ (بآلاف اليورو) - نفقات مشروع المباني الدائمة وميزانياته المقبلة

المجموع (المقدر)	الميزانية المقترحة	الميزانية المقترحة	النفقات الفعلية المتوقعة	النفقات الفعلية حتى ٢٠١٤/١١/١٥	الميزانية المعتمدة	النفقات المتوقعة	النفقات الفعلية حتى ٢٠١٣/٣/١٥	الميزانية المعتمدة	النفقات الفعلية	النفقات الفعلية	النفقات الفعلية	النفقات الفعلية	النفقات الفعلية
٢٠١٦-٢٠٠٨	٢٠١٦ <sup>(١)</sup>	٢٠١٥ <sup>(٢)</sup>	٢٠١٤	٢٠١٤/١١/١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٣/٣/١٥	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨
ميزانية المشروع الموحد (المتعددة السنوات)													
ميزانية المشروع الموحد الإجمالية المنقحة، بما في ذلك تكاليف المجموعتين ٢٣-٢٠													
١٩٥٧١٥,٠	١١١٣,٨٠	٣٧٠٠٠,٠	٩٩٩٠٠,٠	٦٨١٣٣,٠٥٩	٩٩٩٠٠,٠	٣٧٣٤٨,٤	٣٧٣٤٨,٤	٤٩٨٧٤,٦	٧٠٦٦,٦	٦٨٧٣,٤	٥١٣٣,٣	١٢٧٩,٥	-
إجمالي ميزانية المشروع الموحد													
الميزانية السنوية													
البرنامج الرئيسي													
٦٠٠٠,٤	٧٤٤,٦	١٤٨٩,١			١٢٨٢,١	٧١٥,٠	٥٩٩,٤	٩٩٦,٧	٥٨٦,٦	٣٨٦,٤	٣٩٥,٤	٣١٧,٤	٨٣,٨
البرنامج ٧١١٠- مكتب مدير المشروع													
٣٧٩١,٠	٣٤٦,٨	٦٩٣,٦	٦٨٦,٦	٥٥٢,٧	٦٨٦,٦	٤٥٩,٢	٤١٣,٩	٤٦٠,٤	٤٢١,٨	٣٨٦,٤	٣٩٥,٤	٣١٧,٤	٨٣,٨
البرنامج ٧١٢٠- موارد المحكمة من الموظفين والدعم الإداري <sup>(٣)</sup>													
٢٠٥٦,٢	٣٩٧,٨	٧٩٥,٥	٥٩٥,٥	٥١٦,٦	٥٩٥,٥	١٥٣,٥	٩٧,٣	٣٨٦,٣	١١٣,٩	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
البرنامج ٧١٣٠- عناصر المجموعة الثانية (التجهيزات غير المدرجة في التصميم) <sup>(٣)</sup>													
١٥٣,٢	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	١٠٢,٣	٨٨,٢	١٥٠,٠	٥٠,٩	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
البرنامج الفرعي ٣٧٧٠- مكتب قلم المحكمة المعني بالمباني الدائمة													
٢٠٢١,١	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٣٢٣,٤	١٣١,١	٣٣٤,٥	٤٠٧,٤	٣٧٩,٨	٣٨١,٤	٢٦٠,٩	٢٦٨,٢
الميزانية السنوية الإجمالية													
٨٠٢١,٥													
المجموع الكلي المقدر ٢٠١٦-٢٠٠٨													
٢٠٣٧٣٦,٥													

<sup>(١)</sup> المبالغ تقديرات فقط وقابلة للتغيير.

<sup>(٢)</sup> اعتباراً من ٢٠١٤، يشمل البرنامج ٧١١٠ البرنامج الفرعي ٣٧٧٠ السابق.

<sup>(٣)</sup> اعتباراً من ٢٠١٤، يدرج البرنامج ٧١٣٠، المسمى سابقاً "تكاليف المجموعة الثانية"، في ميزانية التشييد المتعددة السنوات التي سيرتفع قدرها.

## المرفق الرابع

نظرة عامة للتكاليف والمبالغ المسددة دفعة واحدة وقرض الدولة المضيفة حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (باليورو)

٢٠١٣	المبالغ المقدرة			المبالغ المقدرة			المبالغ الفعلية			نحة عن التكاليف
	المجموع	المجموع	المجموع	٢٠١٣	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول	٢٠١٣	
										النقدية الواردة:
										المبالغ المسددة
										دفعة واحدة
										الفوائد الواردة <sup>(*)</sup>
										السحب من القرض
										فائض النقدية
										الرصيد الواجب النقل

<sup>(١)</sup> المبالغ تقديرات فقط وقابلة للتغيير.

<sup>(\*)</sup> مبلغ فوائد الربع الأول يشمل ٥٥٤ يورو من الفوائد الواردة في عام ٢٠٠٩.

٢٠١٤	المبالغ المقدرة			المبالغ المقدرة			المبالغ الفعلية			نحة عن التكاليف
	المجموع	المجموع	المجموع	٢٠١٤	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول	٢٠١٤	
										النقدية الواردة:
										المبالغ المسددة دفعة واحدة
										الفوائد الواردة
										السحب من القرض
										٢٠١٤
										فائض النقدية
										الرصيد الواجب النقل

<sup>(١)</sup> المبالغ تقديرات فقط وقابلة للتغيير.

## المرفق الخامس

## حالة المبالغ المسددة دفعة واحدة حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (باليورو)

الردول	المبلغ المتعهد بما	المبالغ الواردة					المجموع	الردول
		٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣		
١	ألبانيا	-	-	٦ ٨٦٥	-	-	١٧ ٧٨٠	٢٤ ٦٤٥
٢	أندورا	-	١٨ ٣٠٥	-	-	-	-	١٨ ٣٠٥
٣	أنتيغوا و بربودا	-	-	-	-	١ ٧٤١	-	١ ٧٤١
٤	الأرجنتين	-	-	٧٤٣ ٦٤١	-	-	-	٧٤٣ ٦٤١
٥	أستراليا	-	٢ ٧٢٥ ٩٢١	١ ٣٦٢ ٩٦٠	-	-	١ ٠٢٠ ٠٧٤	٥ ١٠٨ ٩٥٥
٦	بربادوس	-	-	-	-	-	١٩ ٦٨٥	١٩ ٦٨٥
٧	بنين	-	-	-	-	-	-	-
٨	بوليفيا	-	١٣ ٧٢٩	-	-	-	-	١٣ ٧٢٩
٩	البوسنة والهرسك	-	-	-	-	-	١٣ ٦٨٨	١٣ ٦٨٨
١٠	بوركتينا فاسو	-	-	-	٤ ٥٧٦	-	-	٤ ٥٧٦
١١	كمبوديا	-	٢ ٢٨٨	-	-	-	-	٢ ٢٨٨
١٢	كندا	-	٦ ٨١١ ٧٥١	-	-	-	٥٣٨ ٦٥٩	٧ ٣٥٠ ٤١٠
١٣	تشاد	-	-	-	-	-	٢ ٢٨١	٢ ٢٨١
١٤	شيلي	-	-	-	٣٦٧ ٤٩٨	-	-	٣٦٧ ٤٩٨
١٥	كولومبيا	-	-	-	-	٢٣٩ ٥٣٢	-	٢٣٩ ٥٣٢
١٦	كوستاريكا	-	-	-	٤٩ ٤٧٧	٢٤ ٥١٢	-	٧٣ ٩٨٩
١٧	الجمهورية المتشيكية	-	-	٣٢١ ٤٨٢	٣٢١ ٤٨١	-	-	٦٤٢ ٩٦٣
١٨	الكونغو الديمقراطية	-	-	٦ ٨٦٤	-	-	-	٦ ٨٦٤
١٩	الدنمارك	-	-	-	-	-	٨٥٨ ١٣٩	٨٥٨ ١٣٩
٢٠	جيبوتي	-	-	-	-	-	-	-
٢١	أكوادور	-	-	-	-	٤٧ ٨٥٧	-	٤٧ ٨٥٧
٢٢	استونيا	-	-	-	-	-	٣٦ ٥٠٠	٣٦ ٥٠٠
٢٣	فنلندا	-	١ ٢٩٠ ٥٠٣	-	-	-	-	١ ٢٩٠ ٥٠٣
٢٤	غابون	-	-	-	-	-	١٨ ٢٢٠	١٨ ٢٢٠



المبالغ الواردة							المبالغ المتعهد بها		
المجموع	٢٠١٥-٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	المجموع	الدول	
١٧٢٠٥	١٠٣٤١		٦٨٦٤	-	-	-	١٧٢٠٥	جورجيا ٢٥	
٥٥٨٣٠٣			٣٧٢٢٠٢	١٨٦١٠١	-	-	٥٥٨٣٠٣	هنغاريا ٢٦	
٨٤٦٦١			٨٤٦٦١	-	-	-	٨٤٦٦١	آسلندا ٢٧	
-	-	-	-	-	-	-	١٠٢٩٦٦٥	ايرلندا ٢٨	
١١٦٢١٣٩٢			٣٨٧٣٧٩٨	٣٨٧٣٧٩٧	١٧٨١٧٠٧	٢٠٩٢٠٩٠	١١٦٢١٣٩٢	إيطاليا ٢٩	
٢٧٤٥٨			٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٢	-	٢٧٤٥٨	الأردن ٣٠	
٤١٤٨٣		٤١٤٨٣					٤١٤٨٣	لاتفيا ٣١	
٢٢٨٨١			-	-	٢٢٨٨١	-	٢٢٨٨١	لختنشتاين ٣٢	
٧٠٩٣٢		٢٣٦٤٤	-	٤٧٢٨٨	-	-	٧٠٩٣٢	ليتوانيا ٣٣	
١٩٩٤٨٥	٤٩٩٤		-	١٩٤٤٩١	-	-	١٩٩٤٨٥	لكسمبورغ ٣٤	
٣٩٣٧٠	٣٩٣٧٠						٣٩٣٧٠	مالطة ٣٥	
٣٢٠٨٥	٦٩١٦		-	-	٢٥١٦٩	-	٣٢٠٨٥	موريشيوس ٣٦	
٥١٦٤٣٠٠		١٧٢١٤٣٣	-	١٧٢١٤٣٣	١٧٢١٤٣٤	-	٥١٦٤٣٠٠	المكسيك ٣٧	
٧٤٤٠	٧٤٤٠							مولدوفا ٣٨	
٧٤٤٠	٧٤٤٠						١٦٣٣	منغوليا ٣٩	
١٢٢٤٥	٩٩٥٧		-	-	٢٢٨٨	-	٢٢٨٨	الجزيل الأسود ٤٠	
٢٤٦٤٥	٢٤٦٤٥						٢٤٦٤٥	ناميبيا ٤١	
٤٢٧٢٨٠٢		٤٢٧٢٨٠٢	-	-	-	-	٤٢٧٢٨٠٢	هولندا ٤٢	
٥١٠٣٨		٥١٠٣٨	-	-	-	-	٥١٠٣٨	بنما ٤٣	
١٧٧٩٣٨		١٧٧٩٣٨	-	-	-	-	١٧٧٩٣٨	الفلبين ٤٤	
١٢٠٥٨٤٢			٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٨	-	١٢٠٥٨٤٢	البرتغال ٤٥	
٤٤٢٩٥٢		٢٠٨٥٤٦	٢٣٤٤٠٦	-	-	-	١٠٥٦٦٨٧	جمهورية كوريا ٤٦	
٢٢٨٨			-	-	٢٢٨٨	-	٢٢٨٨	ساموا ٤٧	
٦٨٦٤			-	-	٦٨٦٤	-	٦٨٦٤	سان مارينو ٤٨	
٤٨٠٥١			-	-	٤٨٠٥١	-	٤٨٠٥١	صربيا ٤٩	
١٤٣٨٠٤			١٤٣٨٠٤	-	-	-	١٤٣٨٠٤	سلوفاكيا ٥٠	
٦٦٣٥٥٧			-	-	٦٦٣٥٥٧	-	٦٦٣٥٥٧	جنوب أفريقيا ٥١	
٧٣٢٣٨٩٨		٧٣٢٣٨٩٨					٧٣٢٣٨٩٨	اسبانيا ٥٢	
٢٢٨١		٢٢٨١	-	-	-	-	٢٢٨١	سورينام ٥٣	

		المبالغ الواردة					المبالغ المتعهد بها		
المدول	المجموع	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤-٢٠١٥	المجموع	
٥٤	السويد	-	٢ ٤٥٠ ٥٨٣	-	-	-	٢ ٤٥٠ ٥٨٣	٢ ٤٥٠ ٥٨٣	
٥٥	سويسرا	-	-	-	٢ ٧٧٤ ٠١٤	-	-	٢ ٧٧٤ ٠١٤	
٥٦	تيمور ليشتي	-	-	-	-	٢ ٢٢٦	-	٢ ٢٢٦	
٥٧	ترينيداد وتوباغو	-	-	-	٦١ ٧٧٩	-	-	٦١ ٧٧٩	
٥٨	تونس	-	-	-	-	-	-	٧٠ ٧١٩	
٥٩	المملكة المتحدة	-	-	-	-	-	-	١٢ ٧٥٧ ٤٣٠	
		٢ ٠٩٢ ٠٩٠	١٥ ٥٤٧ ٨٣٦	١١ ٣٢٦ ٦٠٥	٨ ٧٠٥ ٦٦٠	٤ ١٣٨ ٩٣١	٢ ٦٣٦ ١٢٩	٥٤ ٤٤٧ ٢٥١	

## مشروع قرار بشأن المباني الدائمة

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تشير إلى قراراتها المعتمدة بشأن المباني الدائمة، بما في ذلك القرار ICC-ASP/6/Res.1<sup>(١)</sup>، والقرار ICC-ASP/7/Res.1<sup>(٢)</sup>، والقرار ICC-ASP/8/Res.5<sup>(٣)</sup>، والقرار ICC-ASP/8/Res.8<sup>(٤)</sup>، والقرار ICC-ASP/9/Res.1<sup>(٥)</sup>، والقرار ICC-ASP/10/Res.6<sup>(٦)</sup>، والقرار ICC-ASP/11/Res.3<sup>(٧)</sup>، والقرار ICC-ASP/12/Res.3<sup>(٨)</sup>، وإذ تكرر أهمية المباني الدائمة بالنسبة لمستقبل المحكمة،

وإذ تحيط علماً بتقرير لجنة المراقبة المعنية بالمباني الدائمة،

وإذ تشير إلى توصيات مراجع الحسابات الخارجي، فضلاً عن تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دوريتها الثانية والعشرين والثالثة والعشرين والتوصيات الواردة فيهما،

وإذ تؤكد على عزمها الراسخ في إنجاز المشروع الموحد لتشديد المباني الدائمة والانتقال إليها بالميزانية المحددة البالغ قدرها ١٩٥,٧ مليون يورو (بمستوى أسعار ٢٠١٤) وفقاً للقرار ICC-ASP/12/Res.2، وعلى أهمية الدور الذي تقوم به لجنة المراقبة في تنفيذ أي إجراءات تتم بموجب السلطة المخولة لها وتكون لازمة لضمان سير العمل في المشروع بسلام وفي حدود الميزانية، فضلاً عن تخفيض تكاليف ملكية المباني الدائمة إلى أدنى مستوى ممكن،

وإذ تشير إلى الضغوط الواقعة على الاحتياطي الإستراتيجي للمشروع، نتيجة لتخفيضات أجريت على احتياطيات أخرى قبل عام ٢٠١٣،

وإذ تشير أيضاً إلى أن الأمن المالي ينبغي أن يكون جزءاً لا يتجزأ من الغلاف المعتمد في الميزانية لمنع أي تجاوز محتمل في الميزانية خلال عام ٢٠١٥ من الممكن أن يؤثر بشكل ضار على انتهاء المشروع في الوقت المناسب ويؤدي إلى تكاليف إضافية إذا لم تتمكن المحكمة من الانتقال إلى المباني الجديدة،

وإذ تذكر بأن لجنة المراقبة وقلم المحكمة قررا أن يعملوا معاً بروح من الثقة المتبادلة والتعاون على كفاءة تحقيق هدف المشروع الموحد،

<sup>(١)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث.

<sup>(٢)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة ... ٢٠٠٨ (ICC-ASP/7/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث.

<sup>(٣)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة الثامنة ... ٢٠٠٩ (ICC-ASP/8/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني.

<sup>(٤)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة الثامنة (المستأنفة) ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/8/20/Add.1)، الجزء الثاني.

<sup>(٥)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني.

<sup>(٦)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة العاشرة ... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني.

<sup>(٧)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة الحادية عشرة ... ٢٠١٢ (ICC-ASP/11/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني.

<sup>(٨)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية عشرة ... ٢٠١٣ (ICC-ASP/12/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني.

وإذ تذكّر بأن هدفها هو الانتهاء من مشروع المباني الدائمة بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وتمكين المحكمة من الانتقال تدريجياً إلى المباني الجديدة ومن شغلها بكاملها بحلول نهاية عام ٢٠١٥،

وإذ تذكّر أيضاً بأنه يتعين تسليم المباني الدائمة بنوعية جيدة وفي حدود الميزانية المعتمدة مع تجنب العناصر التي قد لا تكون ضرورية لحسن أداء المهام الأساسية للمحكمة أو التي بخلاف ذلك يكون لها تأثير سلبي على التكلفة الإجمالية للملكية،

وإذ تلاحظ رغبة الدول الأطراف في أن تعكس المباني الدائمة على نحو كاف دور الجمعية في إدارة نظام روما الأساسي، وبالتالي في أن تؤخذ مصالح الوفود في الاعتبار،

#### الأهداف المالية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٦

وإذ تشير إلى أنه في حين أن التكاليف لا تزال حتى الآن في حدود الميزانية الموحدة للمشروع التي وضعتها الجمعية والبالغ قدرها ١٩٥,٧ مليون يورو، هناك ضغوط على الميزانية في الوقت الحالي، ويلزم اتخاذ تدابير لتوفير الأمن المالي للمشروع في حالة تجاوز التكاليف لما قد يؤدي إليه عدم وجودها من عدم القدرة على استكمال التشييد في الوقت المناسب وانتقال المحكمة إلى المباني الجديدة،

#### التكلفة الإجمالية للملكية

وإذ تذكّر بأن التكلفة الإجمالية للملكية، التي تقدر حالياً بمبلغ ٥,٧ ملايين يورو سنوياً اعتباراً من عام ٢٠١٦، تشمل: التكاليف المالية للدول التي لم تختار التسديد دفعة واحدة، والتكاليف التشغيلية، وصيانة المباني،

وبالنظر إلى أن لجنة المراقبة أفادت بأن الفريق العامل المعني بالتكلفة الإجمالية للملكية، الذي يرأسه مدير المشروع، سيقدم حلين بديلين: الأول يعكس الخيار الموحد النهج متعدد السنوات، الذي يبدو الأكثر فائدة من منظور تقني، والثاني، النهج الذي يغلب عليه الطابع السنوي الذي ستعالج فيه التحديات السياسية،

وإذ تشير إلى أن لجنة المراقبة تعترم إنجاز أعمالها بشأن التكلفة الإجمالية للملكية في وقت مبكر من عام ٢٠١٥ ليتسنى لها، بناء على مشورة من الدورة الرابعة والعشرين للجنة الميزانية والمالية، تقديم توصية إلى الدورة الرابعة عشرة للجمعية لاتخاذ قرار في هذا الشأن،

#### التسديد دفعة واحدة

وإذ تذكّر بأنه طلب إلى الدول الأطراف إبلاغ المسجل بقرارها النهائي لتحديد خيار التسديد دفعة واحدة لحصتها المقررة في المشروع بحلول ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، وأن هذا الموعد النهائي قد تم

تمديده إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢<sup>(٩)</sup>، وتم تمديده مرة أخرى إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤<sup>(١٠)</sup>،

وإذ ترحب بحقيقة أن ١٣ دولة إضافية من الدول الأطراف تعهدت منذ الدورة الثانية عشرة للجمعية بالتسديد دفعة واحدة، بمبلغ إضافي يبلغ مجموعه ٩,١ ملايين يورو، ليصل بذلك مجموع عدد الدول الأطراف التي تعهدت بالتسديد دفعة واحدة ٥٩ دولة، حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، ومجموع المبالغ التي تعهدت بتسديدها ٦٩,٧ مليون يورو، تم استلام ٥٤,٤ مليون يورو منها بالفعل،

وإذ تشير إلى المعايير الواجبة التطبيق على الاتفاق المتعلق بقرض الدولة المضيفة، ومبادئ تسديد الحصص المقررة دفعة واحدة، المنصوص عليها على التوالي في المرفقين الثاني والثالث للقرار ICC-ASP/7/Res.1، على نحو ما أوضحه القرار ICC-ASP/11/Res.3 في مرفقه الثاني وملحقه الأول والثاني،

وإذ تشير إلى أن شروط قرض الدولة المضيفة تنص على أن دفع الفوائد يبدأ اعتباراً من وقت الاستخدام الأول للقرض<sup>(١١)</sup>، وأن تسديد رأس المال والفوائد سيبدأ بعد انتهاء العقود الحالية أو المقبلة لإيجار المباني المؤقتة<sup>(١٢)</sup>،

وإذ تشير أيضاً إلى ضرورة ضمان وجود السيولة اللازمة لدفع الفوائد ورأس المال طيلة فترة السداد، وأن الدول الأطراف التي لا تدفع اشتراكاتها المتعلقة بذلك في الوقت المناسب ستكون مسؤولة عن أي تكاليف تتكبدها موارد المحكمة للوفاء بالتزامات سداد القرض، ويلزم وجود حل مالي مناسب لمواجهة هذا الاحتمال، وإذ تنكّر بإنشاء الصندوق الاستئماني للتبرعات المكرسة لتشيد المباني الدائمة، وإمكانية تقديم التبرعات أيضاً من خلال الأموال المخصصة لميزات خاصة، أو التبرعات العينية، بعد التشاور مع لجنة المراقبة،

## أولاً - حوكمة المشروع وإدارته

### ألف - مشروع التشييد

- ١ - ترحب بتقرير لجنة المراقبة وتعرب عن تقديرها للجنة المراقبة ومدير المشروع والمحكمة والدولة المضيفة للتقدم المحرز في مشروع المباني الدائمة منذ الدورة الثانية عشرة للجمعية؛
- ٢ - توافق على مخطط التدفق النقدي المنقح الوارد في المرفق الأول؛
- ٣ - ترحب بما يلي:

<sup>(٩)</sup> القرار ICC-ASP/8/Res.8.

<sup>(١٠)</sup> القرار ICC-ASP/11/Res.3، الفقرة ١٤.

<sup>(١١)</sup> القرار ICC-ASP/7/Res.1، المرفق الثاني، (هـ).

<sup>(١٢)</sup> المرجع نفسه، (و).

- (أ) أن المشروع في الحدود الزمنية المحددة، وأن من المتوقع أن تكون المباني مكتملة وجاهزة لاستقبال المحكمة اعتباراً من أيلول/سبتمبر عام ٢٠١٥، مع استمرار بقاء التكاليف في حدود الغلاف المالي الذي لا يتجاوز ١٩٥,٧ مليون يورو، الذي يشمل ميزانية التشييد البالغ قدرها ١٨٤,٤ مليون يورو وميزانية الانتقال البالغ قدرها ١١,٣ مليون يورو؛
- (ب) أن الفترة ما بين أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ستظل متاحة بالكامل للمحكمة لاستكمال الانتقال من المباني المؤقتة إلى المباني الدائمة، وأن الانتقال الفعلي للمحكمة سيتم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛
- (ج) أن استيعاب الزيادة المحتملة للمحكمة في مقدر المباني الدائمة، استناداً إلى الخطط الجديدة للمساحات القائمة التي وافقت عليها الأجهزة الثلاثة للمحكمة، فضلاً عن نظر المحكمة في طرق أخرى ممكنة للاستفادة من المساحات بمزيد من الفعالية، وأن التنفيذ المستمر لإستراتيجية مراجعة التكلفة التي وضعتها لجنة المراقبة فضلاً عن عملية تخفيض النفقات التي أطلقها مدير المشروع لتحديد الوفورات الممكنة في المستقبل، من شأنه أن يؤدي إلى وجود مبان ذات نوعية جيدة مع تفادي العناصر التي قد لا تفي بالمعايير اللازمة للاتساق مع المهام الأساسية للمحكمة، أو التي من شأنها أن تؤثر بطريقة أو أخرى سلباً في التكلفة الإجمالية للملكية؛
- ٤- تدعو لجنة المراقبة إلى أن تقدم إلى الدورة الرابعة والعشرين للجنة الميزانية والمالية نتيجة التحليل الذي يجريه الفريق العامل المعني بالتكلفة الإجمالية للملكية بغية تقديم أي توصيات للجنة المراقبة في الدورة الرابعة عشرة للجمعية<sup>(١٣)</sup>؛
- ٥- تشدد على أهمية الرقابة الصارمة على التغييرات في تصميم ونطاق ومتطلبات المشروع أثناء مرحلة التشييد من أجل ضمان أن يتم تسليم المشروع وفق التكلفة والجودة والجدول الزمني المناسب، وتكرر طلبها بأن تحصر لجنة الرقابة على عدم الموافقة على أي تغييرات خلال مرحلة التشييد، وإلى حين إنجاز المشروع بكامله، إلا على أساس محايد من حيث التكلفة، وتحقيقاً لهذه الغاية، تطلب من مدير المشروع بذل كل جهد ممكن لكي يقابل أيّ تغييرٍ جديد قد يلزم للمشروع وفورات مالية أو تشغيلية مطابقة، ولكي يتم إجراؤه، حيثما كان ذلك ممكناً، مع إيلاء الاعتبار الواجب لخفض التكاليف الإضافية المتصلة بالتأخيرات وغيرها من العوامل؛
- ٦- تؤكد أن الإستراتيجية المالية الحصيفة المستمرة تتطلب توافر قدر كافٍ من الأمن المالي لمواجهة المخاطر غير المتوقعة حتى نهاية المشروع، نظراً للزيادة في استخدام الموارد المتاحة من الاحتياطي الاستراتيجي منذ آذار/مارس ٢٠١٤<sup>(١٤)</sup>؛

<sup>(١٣)</sup> ICC-ASP/13/5، الفقرات ٩١ إلى ١٠١.

## باء- مشروع الانتقال

٧- تطلب إلى لجنة المراقبة والمحكمة أن تكفلا، من خلال مدير المشروع، اتخاذ جميع التدابير التحضيرية اللازمة لتمكين المحكمة من الاستعداد لشغل المباني الدائمة في موعد لا يتجاوز كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ من أجل تجنب أي نفقات إضافية للدول الأطراف، وأن تقدّم تقريراً مفصلاً لذلك إلى المكتب وإلى لجنة الميزانية والمالية؛

٨- تحيط علماً بإجراء المزيد من الاستعراض لجميع عناصر الميزانية في عام ٢٠١٤، وتحديد وفورات إضافية من خلال الضغط على بنود أخرى في الميزانية، وتحيط علماً أيضاً بإشارة مدير المشروع والمحكمة بأنه تعذر عليهما العثور على مجالات لتحقيق وفورات إضافية في ميزانية الانتقال؛

٩- تشجع لجنة الرقابة والمحكمة على أن تكفلا، من خلال مدير المشروع، أن يتم إجراء عملية استعراض ذات مغزى لعناصر الانتقال مع مراعاة أي خيارات جديدة لتحقيق وفورات بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مراجعة احتياجات المستخدمين والنظر في أصول المحكمة؛

١٠- تذكّر بمدفها في أن تظل التكاليف المتصلة بمشروع الانتقال منخفضة قدر الإمكان من أجل البقاء في حدود الميزانية المعتمدة البالغ قدرها ١١,٣ مليون يورو وإن أمكن دون هذه الحدود؛

١١- تذكّر أيضاً بأن ميزانية مشروع الانتقال البالغ قدرها ١١,٣ مليون يورو لا تتضمن مبلغاً لأي مخاطر أو تكاليف غير متوقعة سيلزم تمويلها، وفقاً لقرار توحيد مشروع التشييد ومشروع الانتقال عن طريق احتياطي المشروع الموحد، إن وجد؛

١٢- تذكّر كذلك بالقرار الذي اتخذته بتمويل تكاليف الانتقال بمبلغ يصل إلى ٥,٧ ملايين يورو من الفائض المتعلق بالسنوات المالية من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٤، على أن يتم احتسابها كعمليات تسديد مرة واحدة ، وأن يتم تمويل مبلغ ٤,٤ ملايين يورو في عام ٢٠١٤ من الفائض المتعلق بعام ٢٠١٢؛

١٣- تأذن للمحكمة، بالتشاور مع مدير المشروع، بتوسيع نطاق تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعقود والنفقات المتصلة بمشروع التشييد، المعتمدة بالفقرة ١٢ من القرار ICC-ASP/11/Res.3، إلى عمليات الشراء التي تجري أثناء مشروع الانتقال، من أجل تجنب أي تأخير لا مبرر له في تنفيذ المشروع وإنجازه والانتقال إلى المباني الدائمة؛

١٤- تأذن للمحكمة بتمديد عقود الصيانة التي يقوم بها المقاول العام خلال السنة الأولى التالية لاستلام المباني الدائمة، لفترة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لإتاحة الوقت الكافي للمحكمة لإعداد استراتيجية وعقود الصيانة الطويلة الأجل للمستقبل؛

## جيم- المشروع الموحد

١٥- تذكّر بأن إجمالي التكاليف المقدرة، في أعقاب القرار الذي اتخذته اللجنة في عام ٢٠١٣ بتوحيد مشروع التشييد والانتقال يبلغ ٢٠٣,٧ مليون يورو، ويتكون من الميزانية الموحدة المعدلة البالغ قدرها

١٩٥,٧٢ مليون يورو التي تشمل جميع أنشطة التشييد والانتقال، ورقم مقدر يبلغ ٨٨ ملايين يورو من الميزانية السنوية العادية للمحكمة<sup>(١٥)</sup>؛

١٦- تطلب إلى لجنة المراقبة ومدير المشروع أن يبذرا قصارى جهدهما للتخفيف من المخاطر والبحث عن فرص لتحقيق وفورات إضافية، وتسليم المشروع ضمن الغلاف الحالي البالغ قدره ١٩٥,٧ مليون يورو؛

١٧- توافق على أن تضاف إلى اختصاصات لجنة المراقبة المبينة في القرار ICC-ASP/6/Res.1، بتفويض من الجمعية، سلطة اتخاذ قرارات، كإجراء أخير وحسب الضرورة والاقتضاء، لأي زيادات في ميزانية المشروع تصل إلى ٤,٣ ملايين يورو في عام ٢٠١٥، وزيادة إذن الميزانية نتيجة لذلك من ١٩٥,٧ مليون يورو إلى ٢٠٠ مليون يورو، لضمان الأمن المالي للمشروع؛

١٨- تدعو لجنة المراقبة إلى مواصلة تنفيذ رقابة صارمة على النفقات عن طريق الإجراءات المناسبة للإدارة والمراقبة، في إطار الاحتياطي الاستراتيجي للمشروع، وأي زيادة في الميزانية قد توافق عليها؛

١٩- تؤكد من جديد تخصيص الفائض المتعلق بالسنة المالية ٢٠١٣ لتمويل تكاليف الانتقال المتبقية التي تصل إلى ١,٣ مليون يورو، على أن يتم احتسابها كعمليات تسديد مرة واحدة؛

٢٠- تحيط علماً بتوصية المراجع الخارجي للحسابات ولجنة الميزانية والمالية التي ينبغي بموجبها احتساب أنصبة الدول الأطراف في مشروع المباني الدائمة وفقا لجدول الأنصبة المقررة الواجب التطبيق في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥<sup>(١٦)</sup>؛

#### دال- المبالغ المسددة دفعة واحدة

٢١- تطلب إلى الدول الأطراف التي تختار، بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، خيار السداد الكامل أو الجزئي دفعة واحدة لحصتها المقررة في المشروع، أن تتشاور مع مدير المشروع لتحديد الجدول الزمني لذلك، مع مراعاة أن تلك المبالغ المسددة دفعة واحدة<sup>(١٧)</sup>؛

(أ) يجوز أدائها في قسط واحد أو عدة أقساط سنوية؛

(ب) يتعين استلامها كاملة في موعد لا يتجاوز ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥ أو في أي تاريخ سابق رهنا بالتدفق النقدي المتوقع؛

(ج) يجب أن تخضع للتعديل بمجرد معرفة التكلفة النهائية للمشروع وكامل مبلغ إعانة الدولة المضيفة من أجل ضمان معاملة جميع الدول الأطراف معاملة عادلة ومتساوية؛

<sup>(١٥)</sup> المرجع نفسه، الفقرة ٢٢.

<sup>(١٦)</sup> ICC-ASP/12/15، الفقرة ١٦٤.

<sup>(١٧)</sup> انظر القرار ICC-ASP/11/Res.3، المرفق الثاني، المذكورة التفسيرية بشأن المدفوعات لمرة واحدة، التي توضح مبادئ الدفع لمرة واحدة ارتباطا بالمعايير الواجبة التطبيق على الاتفاق المتعلق بالقرض، بما في ذلك ما يتعلق بالدول الأطراف التي ستختار خيار التسديد دفعة واحدة، أو تسديد أقساطها بعد أن يتم استخدام قرض الدولة المضيفة ويبدأ دفع الفوائد.



٢٢- تطلب إلى قلم المحكمة أن يواصل، بالتنسيق مع مكتب مدير المشروع، تزويد لجنة المراقبة، على النحو المطلوب، بمعلومات مستكملة عن الجداول الزمنية المتفق عليها للتسديد دفعة واحدة؛

### ثالثاً- إعداد التقارير المالية

٢٣- تطلب إلى مدير المشروع أن يقدم في نهاية المشروع، من خلال لجنة المراقبة، تقريراً مفصلاً ومنفصلاً لتكلفة الأنشطة المتعلقة بالتشييد والانتقال لكي تنظر فيه الجمعية في دورتها الرابعة عشرة<sup>(١٨)</sup>، بالاقتران مع البيانات المالية للمشروع؛

### رابعاً- استراتيجية المراجعة

٢٤- ترحب بالنهج الشامل الذي اتبعه المراجع الخارجي للحسابات (ديوان المحاسبة) في مراجعة حسابات وأداء المحكمة، الذي يتضمن النطاق الكامل لمشروع المباني الدائمة<sup>(١٩)</sup>، وترحب أيضاً بالتوصيات الواردة في البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣<sup>(٢٠)</sup>؛

### خامساً- التبرعات

٢٥- ترحب مع التقدير بشروع أربع دول أطراف في مناقشات مع مدير المشروع ولجنة المراقبة بشأن مقترحات للتبرع للاندماج في المباني الدائمة، وتدعو الدول الأطراف إلى الاتصال بلجنة المراقبة في أقرب فرصة ممكنة إذا كانت ترغب في التبرع في هذا الصدد لضمان الاندماج في المباني الجديدة عند اكتمالها؛

٢٦- تطلب إلى لجنة المراقبة أن تضع، بمساعدة مدير المشروع وبالتشاور مع المحكمة، الصيغة النهائية لإستراتيجية جمع التبرعات وتقديم تقرير بشأن ذلك إلى الدورة الرابعة عشرة لجمعية الدول الأطراف، وتجدد دعوة الدول الأطراف وأعضاء المجتمع المدني ممن لهم سجل حافل في مجال تعهد ولاية المحكمة إلى جمع أموال لمشروع المباني الدائمة؛

### سادساً- ملكية المباني الدائمة

٢٧- تطلب إلى لجنة المراقبة والمحكمة ضمان معالجة المسائل المتعلقة بالوصول إلى المباني؛

٢٨- تطلب أيضاً إلى لجنة المراقبة أن تقدم إلى الجمعية في دورتها الرابعة عشرة اقتراحاً لتمثيل مصالح الدول الأطراف في ملكية المباني الدائمة؛

<sup>(١٨)</sup> ICC-ASP/12/15، الفقرة ١٤٨.

<sup>(١٩)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة الحادية عشرة... ٢٠١٢ (ICC-ASP/11/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-٢، الفقرة ٨٢.

<sup>(٢٠)</sup> ICC-ASP/13/12.

## سابعاً - إعداد تقارير لجنة المراقبة في المستقبل

٢٩ - تطلب إلى لجنة المراقبة مواصلة تقديم تقارير مرحلية منتظمة إلى المكتب ليقوم بدوره بتقديم تقرير إلى الجمعية في دورتها القادمة.